



# فَلَمْ يَرَنْ فِي الْأَنْبَاءِ

( خلاصة ما يرام من فن الكلام )

صفحة

- ٤      الكلام في وجوده تعالى
- ٧      « في تزيهاته تعالى
- ٧      مبحث الوحدانية
- ٩      « مخالفة ذاته تعالى لسائر الذوات
- ١٠     « ليس الواجب تعالى في جهة ولا مكان
- ١١     « ليس جسما ولا عرضا ولا في زمان
- ١٢     « لا يتحد بغيره ولا يخل في غيره
- ١٣     « لا يتصرف بمحادث
- ١٤     « لا يتصرف بالكيفيات المحسوسة

- ١٥ مبحث لا يتصل بالكيفيات النفسانية
- ١٦ «الكلام في صفاته تعالى»
- ١٧ مبحث كلامه تعالى
- ١٩ «أثبات صفاته تعالى»
- ٢٣ «ما زاده بعضهم من الصفات كالتكون ونحوه»
- ٢٤ «تعلق صفاته تعالى بالأشياء»
- ٢٥ «تعلق علمه تعالى»
- ٢٧ «الكلام في أحواله تعالى»
- ٢٧ مبحث رؤيته تعالى
- ٣٢ «سماع كلامه تعالى»
- ٣٣ «العلم بذاته تعالى»
- ٣٥ «الكلام في أفعاله تعالى»
- ٣٥ مبحث خلقه تعالى لافعال العباد
- ٣٨ «التويليد»

صفحة

- ٤٠ مبحث تقدير الأجل  
٤١ » تقدير الرزق  
٤٢ » تسعير الأشياء  
٤٢ » القضاء والقدر  
٤٥ » تحسين الأفعال وتقبيحها  
٤٨ » لا يجب على الله تعالى شيء  
٥٠ » التكليف بما لا يطاق  
٥١ » تعليم إفء الله تعالى بالاغراض  
٥٢ الكلام في اسمائه تعالى  
٥٦ » في النبوة والمعجزة  
٥٧ مبحث امكان البعثة  
٦٠ » نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ومعجزاته  
٦٣ » عموم رسالته صلى الله عليه وسلم  
٧٠ » عصمة الانبياء

صفحة

- ٧٤ الكلام في السمعيات  
٧٤ مبحث الملائكة وعصمتهم  
٧٦ « تفضيل الانبياء على الملائكة  
٧٩ كرامة الولي وبيان الولاية  
٨١ « الكتب المنزلة على الانبياء  
٨١ « سؤال القبر وعداته  
٨٣ « البعث والمعاد  
٨٧ « سؤال الحشر وكتب الاعمال والحساب  
والوزن والحوض والصراط  
٨٩ مباحث الجنة والنار  
٩٤ مبحث بيان أهل الجنة وأهل النار  
٩٦ مباحث الإيمان والاسلام والكفر  
١٠٤ مبحث حكم اهل القبلة  
١٠٦ « حكم من لم تبلغه الدعوة

صفحة

١٠٨ مباحث كبيرة

١١٢ مبحث عدم العفو عن الكفر

١١٢ « العفو عن العاصي وبيان التوبة والشفاعة

١١٨ الكلام في الإمامة وشروط الساعة



صواب	خطأ	سطر	صحيفة
الانتقال	الاًنتقال	٥	٥
الغزالى انه	الغزالى انه	١٣	٣٢
هو	هي	١٥	٣٢
يتقن	يتقن	١٠	٣٤
الاضطرارية	لاضطرارية	٠٣	٣٦
بانفسهم	بانفسم	٥	٣٧
ابتداء	أبتداء	١	٣٩
وتزهق	وتذهب	١٣	٤٤
يحصل	يحطل	٢	٦٠
استعداداتهم	استعداداتهم	٥	٦١
يعترفوا	يعترفو	٨	٧٠
الوحى	لوحى	٣	٧٥
مواضع	مواضيع	٦	٨٣
الزكاة	الذكاء	٤	٠٣

— ز —

## اهداء الكتاب



الحمد لله الذي عمت قدرته جميع مخلوقاته [!] وشهدت  
بحكمته بداعٍ مصبوغاته . والصلوة والسلام على سيد الرسل  
الكرام . الذي بعثه ربـه رحمة لـلـأـنـام . وعلى أـلـهـ واصـحـابـهـ  
نجـومـ الـهـدـاـيـةـ وـبـدـورـ الـتـامـ . أـمـاـ بـعـدـ فـأـلـيـكـ مـعـاـشـرـ أـهـلـ الـعـلـمـ .  
وـأـرـبـابـ النـهـيـ وـذـوـيـ الـفـهـمـ . أـزـفـ مـخـدـرـةـ لـمـ تـبـرـزـ لـأـزـوـاجـ .  
وـجـوـهـرـةـ لـمـ نـحـوـهـاـ عـصـابـةـ وـلـأـتـاجـ . هـيـ ضـالـةـ النـاشـدـ . وـغـاـيةـ  
ماـ يـتـغـيـرـهـ القـاصـدـ . كـيـفـ لـاـ وـهـىـ خـلاـصـةـ الـمـوـاقـفـ وـالـقـاصـدـ .  
وـزـبـدـةـ الطـوـالـعـ وـالـعـقـائـدـ . اـذـ هـيـ بـحـارـهاـ الـتـيـ مـنـ لـأـلـهـاـ

- ح -

نظمت . ورياضتها التي من مثارها جنيد . وناهيك بمؤلف  
ناسج برد . وناظم عقده . صاحب الفضيلة الاستاذ العلامة  
الحق شيخنا الشيخ محمد ابو عليان حفظه الله قد اسعدني  
المقادير فاطلعت عليه عند (فضيلته) فالفيته عدة الطالب .  
وذخيرة الراغب . اذ هو كنز لا تنفد جواهره . وبحر  
عذبة لدى الشاربين موارده . مع وجازة لفظه . وعدوبة  
نظمه . فهامت نفسي الى الاستضاعة بشمسه . فذكرت قول  
الرسول لامته (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب  
لنفسه) فقلت اذاً يجب على نشره . ليعم طيبه ونشره . وقت  
مستمدًا من الله الاعانة والسداد . راجيا من الشيخ الاذن  
ليتم المراد . فـكان ما رجوة . فحمدت الله وشكرته . وسميتها  
(خلاصة ما يرام من فن الكلام) والله ولي التوفيق  
والهادي لأقوم طريق مـ

عبر الفتح على عطية

# خلاصة

## ما يرام من فن الكلام

تأليف

حضره صاحب الفضيله الاستاذ العالمة الحق

الشيخ محمد ابي عليان الشافعي

من افاضل علماء الازهر الشريف نعمنا الله به والمسلمين

--->>>><<<<---

الطبعة الاولى

على ثقة الشیخ عبد الفتاح علی عطیه من العلماء واحد تلامذة

الاستاذ المؤلف

--->>>><<<<---

حقوق الطبع محفوظة

كل نسخة لم تكن مختومة بختمنا ثمد مسروقة

---

شركة مطبعة الرغائب بشارع محمد علی بمصر

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمدًا لمن أُمطر على المكبات سحاب الجود . فاخر جها  
يقدره من العدم الى الوجود . فشهدت بوجوذه . وكال عليه  
وجوذه . وارسل الرسل تذكرة للبشر . فهم من آمن وهم  
من كفر . وجعل الجزاء يوم المعاذ . يوم الفصل بين العباد .  
وصلة وسلاما على خير انبيةه . وعلى آله وصحبه وخلفائه  
(اما بعد) فعلم التوحيد معرفة العقائد الدينية عن ادلتها اليقينية  
والعقائد هي الأحكام التي ينبغي اعتقادها والأحكام الدينية اما  
اعتقادية وهي اصول الدين واما عمليه وهي فروعه والعلم المتعلق  
بالاولى يسمى علم التوحيد والصفات وعلم الكلام والمتعلق  
 بالثانية يسمى علم الفقه وعلم الشرائع والأحكام والدين الاحكام  
 التي ندين بها ونعتقد لها لورودها عن الشارع والدليل ما يمكن  
 التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والنظر الفكر  
 المؤدي الى علم أوظن فالنظر يفيد العلم خلافا لمن نفي واليقينية

التي تؤدي بواسطه النظر فيها الى اليقين والعلم صفة ينكشف  
بها الا أمر علي ما هو به بحيث لا يحتمل النقيض ويقال هو اعتقاد  
الشيء على ما هو به بحيث لا يحتمل النقيض ويحصل  
بالحواس كالعلم بان الشمس مضيئة وبان النار حارة وبالخبر  
المتوارد كالعلم بوجود مكة وبان محمد صلى الله عليه وسلم ادعى  
النبوة وظهرت على يده المعجزة ونخبر الخبر الصادق كعلم النبي  
صلي الله عليه وسلم يضمون خبر جريل وعلم الصحابي يضمون  
خبر النبي صلي الله عليه وسلم وبالعقل كالمعلم بان الواحد نصف  
الاثنين والعلم بأنه صلي الله عليه وسلم صادق في دعوه النبوة  
وما يقال ان الحس قد يغلط فلا يوثق به مندفع بان غلطه لسبب  
فاما اتفى سببه اتفى وما يقال في المتن اذ ان خبر كل واحد من  
آحاده لا يفيد الا الظن وضم الظن الى الظن لا يفيد اليقين مندفع  
بعض الثانية لانا نجد حصول اليقين **حقيب** وقوع التواتر  
ومصادقه الجبل المؤلف من الشعارات

### (الكلام في وجوده تعالى)

فصل - حقائق الأشياء ثابتة موجودة في الواقع بالضرورة والعلم بها حاصل متحقق كذلك في الجملة خلافاً لمن نفي فيها وما تصوره العقل أبداً موجود أو معادوم لأنَّه اماثابت في الواقع أو منفي خلافاً لمن قال المعدوم الممكن ثابت في نفسه ومن قال بالواسطة بين الموجود والمعدوم كالوجود الثابت تبعاً للموجود والعالمية الثابتة تبعاً للعلم والعلم وأيضاً أماناً تقتضي ذاته وجوده في الخارج وهو الواجب لذاته أو تقتضي عدمه وهو المستحيل لذاته أو لا تقتضي وجوده ولا عدمه وهو الممكن كذلك وقد يكون هذا واجباً لغيره أو مستحيلاً كذلك والموجود أماناً يكون وجوده غير مسبوق بالعدم وهو القديم أو يكون مسبوقاً به وهو الحادث والحكماء يطلقون القديم أيضاً على مالم يسبق وجوده بغيره والحادث على ما سبق وجوده بغيره ويسمونها قديماً وحداثاً بالذات والأولين قد ينون وحداثاً بالزمان فقد يكون الشيء عندهم قد ينون بالزمان حادثاً

بالذات وكل حادث بالزمان حادث بالذات وكل قديم بالذات  
وغيره بالزمان

فصل - العالم بجمعه أجزاء حادث خلاف الحكماء لا نهائية  
وأعراض والاعيان لا يخلو عن الحوادث لأنها لا تخلو عن الحركة  
والسكون وكلها حادث أما الحركة فلما فيها من الانتقال  
من حال إلى حال فتكون على التجدد والتفضي وأما السكون  
فلأنه جائز الزوال لأن كل جسم قابل للحركة والقديم ليس  
جائز الزوال وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث ولا كان  
الحادث قديماً وما يقال أن الحادث بالشخص قد يكون قديماً  
بالنوع كحركات الأفلاك مدفوع بانه متى كان جميع أفراد  
النوع حادثة كان النوع حادثاً إذ لا تتحقق له إلا فيها وإذا ثبت  
حدوث الاعيان لم حدوث بقية الأعراض وأيضاً الأعراض  
كلها لا تبقى فإذا صرحت بذلك حدوث العالم كلها وإذا كان  
حادثاً لم يكن وجوده مقتضى ذاته فلا بد له من موجود غيره  
ولا لزم الترجيح بلا مرجع وهو محال وذلك الموجب لا بد

ان يكون موجودا والا لم يفدي غيره الوجود ولا بدان يكون  
وجوده مقتضي ذاته فيكون واجب الوجود والا كان وجوده  
من غيره وهكذا فيلزم الدور أو التسلسل وكلها محال الاول  
لاستلزم امه تقدم الشيء على نفسه والثاني برهان التطبيق  
وهو انه لو تسلسلت امور غير متناهية فلنفترضها جملة وما هو  
انقص منها بعد متناه جملة اخرى ثم نطبق بين الجملتين بأن  
نجعل كل واحد من الناقصة بازاء واحد من الزائدة فان وجد  
بازاء كل واحد منها واحد من الناقصة كانت الناقصة مساوية  
للزائدة وهو محال والا كانت الناقصة متناهية فتكون الزائدة  
ايضا متناهية لانها لا تزيد عليها الا بعد متناه فيلزم تناهيا  
غير المتناهي وهو محال ايضا العالم ليس واجب الوجود لأن  
مركب ومتغير ذو حدود ونهائيات لان الابعاد متناهية  
فيكون ممكنا فيحتاج في وجوده الى واجب الوجود ثلاثا يلزم  
الترجيح بلا مرجح او الدور او التسلسل وواجب الوجود  
الموجود للعالم هو الله تعالى (تبنيه) وجوده تعالى لا يسبقه عدم

وَلَا يَأْتِيهِ عَدْمٌ وَالْأَمْرُ يَكُنْ وَاجِبًا فَهُوَ قَدِيمٌ بَاقٌ إِذْلِيٌّ أَبْدِيٌّ

(الكلام في تزيماته تعالى)

فصل - قال الحكماء صدور العالم عن الواجب بالاجبار  
فيكون قدّيماً أمّا بالشخص كالافلاك أو بالنوع كحركتها أو  
بالجنس كالعناصر لكن ثبت انه حادث فيكون صدوره عن  
الواجب بالاختيار ويكون مسبوقاً بالقصد والارادة

فصل - الواجب الموجد للعالم واحد لان شريكت له والا  
امكنا التمازن بينهم اي ان يريد احدهما امر او يريد الآخر ما ينافي  
لكن التمازن محال لأن الممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال  
والتمازن لو وقع فان نفذ مرادهما لزم اجتماع المتنافيين والا لزم  
المجز المافي لوجوب الوجود لما فيه من شائبة الاحتياج ويصبح  
اثبات الوحدانية بالادلة النقلية فاعلم انه لا إله إلا الله وما كان  
معه من إله لأن الشرع لا يتوقف على الوحدانية وزعم الحكماء ان  
وجود الواجب عين ذاته ثلا يلزم الاحتياج المنافي لوجوب

فذاهه بين وجوده فوجوب وجوده هو وجوب ذاته وزعموا  
ان وجوب ذاته عين ذاته فلو تعدد الواجب لكان وجوب  
الذات الذي هو نفس الذات مشتركا بين متعدد فيتناز كل  
عن الآخر بالتعيين فيلزم ان هوية كل منها مركبة من الماهية  
والتعيين والمركب لا يكون واجبا وايضا الوجوب الذي هو  
نفس الماهية هو المقتضى للتعيين وكل ماهية اقتضت تعينها  
ينحصر نوعها في شخص واحد لانه لو وجد منها شخص  
آخر لكان معها تعين آخر فينفك عنها التعيين الاول فيتختلف  
المعلول عن علته وهو محال والمخالف هنا الثنوية فالواجبدي  
العالم خيرا وشر افيليزم ان يكون لكل منها إله والا كان  
الواحد خيرا شريرا وهو باطل وذلك مردود بانه ان كان  
المراد بالخير من يغلب خيره على شره وبالشرير عكسه فليس  
باللازم وان كان المراد بالخير فاعل الخير وبالشرير فاعل الشر  
فليس بباطل والنصاري انما قالوا بالوهية عيسى ومريم ولم  
يقولوا بوجوب وجودهما والوثنية اما جعلوا الاصنام آلة

وعبدوها لتقربهم الى الله تعالى ولم يجعلوها واجبة الوجود  
لكن الكل باطل لأن الالوهية واستحقاق العبادة من  
خواص واجب الوجود الخالق للعالم

فصل - ذاته تعالى مخالفة لسائر الذوات فليس له مثل لأنه  
لو شاركه غيره في الذات خالفه بالتعيين حتى يتحقق امتياز هوية  
كل منها عن هوية الآخر فتحقق الاثنينية وما به الاشتراك  
غير ما به الامتياز والافراق فيلزم الترکب في هوية كل منها  
وهو ينافي الوجوب الذاتي وقد يستدل بأنه لو ماثل شيئاً منها  
لشاركه في احكامه لأن المثلين يتكافآن في جميع الاحكام لكن  
هذا في المائل بمعنى الاشتراك في الحقيقة النوعية وما هنا في  
مطلق الذاتية وقال قدماء المتكلمين ذاته تعالى مماثلة لسائر  
الذوات في الذاتية وإنما تمتاز عن غيرها بوجوب الوجود  
وكونه حياعاماً قادر على الكمال في الكل قالوا لأن الذات تنقسم  
إلى الواجب والممكن ومورد القسمة مشترك بين اقسامه وهو  
مندفع بان المشترك مفهوم الذات وهو عارض للذوات المخصوصة

ومنشأ الاشتباه عدم الفرق بين عنوان الموضوع وذات الموضوع ثم عنوان الموضوع قد يكون عين ذات الموضوع وقد يكون جزءاًها وقد يكون عارضاً لها فلابد من التحقيق والاشتراك بمجرد اشتراك العنوان (تنمية) الله تعالى لم يلد احد مجانسته لغيره ولم يولد لانه واجب وقد ينبع ولد ممكناً وحدث ولان الولادة من خواص الاجسام لاستلزمها حلول المولود في الوالد وانفصاله عنه والله تعالى ليس بجسم كما سيأتي وبعض الجهلاء قالوا ولد الله وانهم لكاذبون ما انخذ الله من ولد وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قوله بافوا بهم ولا حقيقة له

فصل -ليس الواجب في جهة ولا مكان سواء كان المكان هو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوى كما عليه الحكماء أو كان هو بعد الموجود مجرد العبرة عن المادة القائم بذاته كما عليه بعضهم أو كان هو بعد الموهوم كما عليه المتكلمون لانه لو كان كذلك لم قدم الجهة والمكان ولا ز

المتمكن محتاج الى مكانه والمكان مستغن عن المتمكن فيلزم  
امكان الواجب ووجوب المكان ولا نه اما ان يكون في بعض  
الا حياز او في جميعها والاول باطل لتساوي الا حياز وتساوي  
نسبة الواجب اليها فيلزم الترجح بلا مرجع او احتياج الواجب  
الى الغير والثاني باطل لانه يستلزم تداخل الواجب مع الاجسام  
ومخالطته تعالى لقاذورات العالم وخالف المشبهة توهموا ان كل  
موجود اما متحيز او حال في متحيز وانه تعالى اما متصل  
بالعالم او منفصل عنه وعلى كل فهو متحيز وهو مندفع  
بمنع الحصر وانه اما داخل العالم او خارج العالم اولا ولا الثالث  
خارج عن مقتضى العقل فبقى الاولان فيكون في حيز  
وفي جهة وهو مندفع باختيار الثالث وهو خارج عن مقتضى  
الوهم لا عن مقتضى العقل وخصوصه بجهة الفوق للنصوص  
نحو يخافون ربهم من فوقهم لكنها مؤولة  
فصل - وليس جسم او الا كان متحيز او كان مركبا فلا يكون  
واجبا و قال المحسنة هو جسم حقيقة بل قال بعضهم هو جسم

على صورة الانسان توهموا ان كل موجود فهو متحيز او حال في متحيز والثاني محل في حقه تعالى والاول هو الجسم وتهموا ان كل قائم بنفسه فهو جسم وهو مندفع بالمنع وليس جوهرا ولا عرضا اما الثاني فلاحتي اجه الى محل وأما الاول فلانه عندنا المتشيز بالذات والواجب ليس كذلك وعند الحكمة ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لافي موضوع فيكون وجوده غير ذاته وجود الواجب عين ذاته عندهم

فصل - وليس في زمان باتفاق العقلاة سواء كان الزمان مقدار حركة الفلك الا عظم كما عند الجمهور او حركته او ذاته كما عند بعضهم او جوهر ابدا كما عند قدمائهم او مقارنة متجدد لمتجدد كما عند المتكلمين لأن الواجب قبل الزمان فلا يكون فيه نعم وجوده تعالى يقارن الزمان كما يقارن وجود العالم وان كان متقدما عليه

فصل - ولا يتحد بغيره لا متناع اتحاد الاثنين ولزوم انقلاب

الواجب ممكناً أو الممكن واجباً أو اجتماع الوجوب والامكان  
فواحد ولا يحل في غيره لازوم الاحتياج والتخيير ولا تحمل  
صفته في غيره لامتناع انتقال الصفة عن محلها وهي عن  
النصاري اتحاد ذاته تعالى بعيسى وحلول ذاته بعيسى وانتقال بعض  
صفاته إلى عيسى وهي الحال والاتحاد عن بعض غلاة الشيعة  
في حق على وعن بعض المتصوفة وتغالي بعضهم حتى انكر  
الاتحاد والحاول لعدم وجود غيره تعالى حتى يتحد به أو يحل  
فيه والكل باطل

فصل - ولا يتصف بحادث لانه لا يقوم بذلكه تعالى الا  
كمال فلو كان حادثاً لزم النقص قبله وهو محال وقد منع لجوائز أن  
يكون قبل كل حادث حادث آخر لا إلى بداية ويدفع بان برها  
التطبيق يبطل ذلك وبأنه يستلزم عدم خلو الواجب عن  
الحوادث وما لا يخلو عن الحوادث حادث وأيضاً لو جاز قيام  
الحادث بذلكه تعالى لجاز ازلا ولو جاز ازلا لجاز وجود الحادث  
ازلا وهو محال واورد عليه المنع لان الجائز ازلا هو قيام

الحادث به فيما لا يزال وأيضاً لو قام به حادث لتأثرت ذاته  
وتغيرت به وهو محال واورد عليه انه ان اريد بذلك اتصف  
ذاته بذلك الحادث بعد ان لم تكن كذلك فهو محل النزاع  
وان اريد أن ذلك الحادث يحصل في ذاته من فاعل غيره فهو من نوع  
لحواظ ان يكون ذاته تعالى هو الفاعل وان اريد تغير في الواجبية  
فمن نوع أيضاً واجازه المحسوس مطلقاً لانه تعالى متكلم سميع  
بصير ولا تتصور الا بوجود الخطاطب والسموع والبصر  
وهي حادثة فالكلام والسمع والبصر حادثة ورد بان حدوث  
المتعلق أنها يستلزم حدوث التعلق ولأن الله تعالى صار خالقاً  
للعالم بعد ان لم يكن وصار عالماً بانه وجد بعد ان كان عالماً  
بانه سيوجد ورد بان التغير في العلاقات والإضافات لا في  
الصفات الحقيقية واجازه الكرامية في الحادث المحتاج اليه  
في الإيجاد فقيل هو الارادة وقيل هو قول كن ورد بانه يكفي  
في الإيجاد حدوث تعلق الارادة أو تعلق الامر  
فصل - ولا يتصرف بشيء من الكيفيات المحسوسة كالطعم

واللون والصورة والشكل والرائحة والحرارة والبرودة والخلفة  
والثقل والصوت لأنها من توابع الجسمية المستلزمة للتركيب  
المنافي للوجوب (تمة) كما لا يتصف وجوده ببداية ولا نهاية  
لمنافاته الموجوب لا يتصف ذاته ببداية ولا نهاية لأنهما من  
توابع المسافة الفاصلة لانقسام والتجزي المستلزم للتركيب المنافي  
للوجوب

فصل - ولا يتصف بشيء من الكيفيات النفسانية المختصة  
بالجسام ذات الانفس الحيوانية كاللذة والالم  
والغضب والحزن والفرح والكرم والجبن والشجاعة والخوف  
والامن والفرح والحزن وسائر الغرائز لأنها من توابع المزاج  
التابع للتركيب المنافي للوجوب ومن ثم زري العلماء يفسرون  
رحمته تعالى بالاحسان او اراده الاحسان لا بمعناها الاصلى وهو  
رقه في القب تقتضى التفضل والاحسان وحمله تعالى بتآخير  
العذاب وغضبه تعالى بالعذاب وكرمه تعالى بكثرة الا نعم فلا  
يفسرونها بنفس الملkapات بل بغاياتها او آثارها الراجعة الى القدرة او

الارادة بدون توسط تلك الملاكات وثبتت الحكمة اللذة العقلية  
بناء على انه تعالى يدرك كمالاته وادراك الملائم هو اللذة وقد  
يمنع الثاني بجواز ان اللذة كيفية تتبع ذلك الارادك في الحيوان  
بل هو التحقيق

### (الكلام في صفاته تعالى)

فصل - وله صفات وجودية ازلية قائمة بذاتها تعالى وهي القدرة  
والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وهذه  
الصفات من قبيل الكيفيات النفسانية فمعنى اختصاصها  
بالجسام الحيوانية أنها لا توجد في النباتية ولا في الجمادية  
كما قاله سيد المحققين على أنها في الواجب تعالى ليست مثلاً في  
الحيوان بل حقيقة لها في خلافة لها في الحيوان ومن ثم كانت  
باقية في الواجب وفي بقائها في غيره خلاف كسائر الاعراض  
فصل - القدرة صفة بها يتأني الفعل والترك وبها ايجاد الممكن  
والارادة صفة بها يتخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه من  
الوجوه المقابلة والعلم صفة بها اكتشاف الاشياء على ماهي

عليه والحياة صفة بها يصح الاتصاف بالعلم والارادة والقدرة  
والسمع صفة بها انكشاف المسموعات والبصر صفة بها  
انكشاف البصرات ولا مانع من انكشاف الشيء الواحد  
بطرق متعددة وحيث لم يرد الشرع باتصافه تعالى بالذوق  
والشم واللمس ينبغي الامساك عن ذلك نعم قال امام الحرمين  
وبعه فريق من المحققين انه تعالى يدرك المسمومات وهي  
الروائح والمذوقات وهي الطعوم والملحوسات نحو الحرارة  
والبرودة كما يدرك المسموعات والبصرات ويتنزه عن كونه  
شاماً ذاتاً لا مسألاً أنها تنبئ عن اتصالات يتعالى الله عنها  
ولا تنبئ عن الادراك لصحة قولنا شمت تفاحة فلم يدرك  
رائحتها

فصل - والكلام صفة ليست من قبيل اللفظ ولا الصوت  
ولا من قبيل المعنى الذهنية المتعددة المدلولة للالفاظ بل هي  
معنى واحد قائم بذاته تعالى يدل من اطاعه عليه على معاني مختلفة  
فياعتبار دلالته على طلب الفعل يكون أمراً علي طلب الترک  
( ٢ — خلاصة )

يكون نهياً وعلى حكاية ما في الواقع يكون خبراً وهكذا وذلك  
المعنى غير العلم لانه قد يخبر الرجل بما لا يعلمه وغير الارادة  
لانه قد يأمر بما لا يريد كالمختبر لعبدة هل يطبه فهو معنى  
ثالث وكما يطلق كلامه تعالى على ذلك المعنى القديم القائم بذاته  
تعالى يطلق على اللفظ الذي يخلقه الله تعالى بدون مدخلية أحد  
من خلقه ويكتب في اللوح ويحفة الملك وينزل على الانبياء  
ويسمى عادة والنصوص الدالة على الحدوث تحمل على هذا  
المعنى هذا ما عليه الاصحاب وقال بقية الفرق كلامه تعالى  
هو هذا اللفظ لا غير فالخنابلة والخشوية قالوا وهم بذلك فهوة قائم  
بذاته تعالى وقديم وهو جهل أو عناد لأن اللفظ مركب من  
حرروف متعاقبة متتجدة متفضية فيكون حادثاً والكرامية  
قالوا قائم بذاته تعالى وحدث وقد سبق أن الحادث لا يقوم  
بذاته تعالى والمعزولة قالوا حادث وقائم ببعض الاجسام لا بذاته  
تعالى وهذا لا يكون صفة له تعالى (تمة) يمتنع عليه تعالى  
الكذب أما عندنا فلأنه نقص والنقص على الله تعالى محال

بالاجماع ولا نه لو اتصف بالكذب لكان كذلك كذبه قد ينبع  
زوالي فيمتنع عليه الصدق فيما كذب فيه وهو باطل لأن من  
علم شيئاً ممكناً أن يخبر عنه على ما هو به وهذا الوجه  
أنا يدلان على امتناع الكذب في الكلام بالمعنى الأول والذي  
عليه المعمول هو التمسك بآنه تواتر عن الانبياء كونه تعالى  
صادقاً في كلامه كما تواتر عنهم كونه متكلماً والمعجزات تدل  
على صدقهم في أخبارهم وأما عند العزلة فلان الكذب قبيح  
والله تعالى لا يفعل القبيح ولا نه مناف لمصلحة العالم لأنه يرفع  
الوثوق عن أخباره التي بها صلاح الآخرة والأولى ومراعاة  
المصلحة واجبة عليه تعالى وتركها قبيح وهو مبني على ما عندهم  
من القبيح العقلي كما سيأتي

فصل — وإنما كان تعالى قادرًا مريداً لأنه لو لم يكن  
كذلك كان فاعلاً بالتجاذب ولو كان كذلك لم تستند إليه الحوادث  
لأنها مستندة إليه وقول الحكماء أن استنادها إليه أهواً هو  
بشروط متعاقبة في الوجود بلا بدأية باطل بطلان تعاقب

حوادث لا أول لها برهان التطبيق وأيضاً لو كان موجباً لارتفاع  
ما ثبت بالإيجاب لأنَّه لو كان موجباً لآثاره لكان موجباً  
للحادث منها لارتفاع الحادث واقع ولو ارتفع ما ثبت بالإيجاب  
لارتفاع الموجب لأنَّ الموجب لازم له وارتفاع اللازم  
يستلزم ارتفاع الملزم وقول الحكمة أنَّ إيجابه للحادث إنما هو  
بشرط حادث وهم جرا فالملزم الاخير الحادث إنما هو بمجموع  
الذات والشرط وهو يرتفع بارتفاع الشرط لامع الذات حتى  
يلزم ارتفاع الذات باطل لأنَّه مبني على تعاقب حوادث لا أول  
لها وهو باطل وقال الحكماء هو فاعل بالإيجاب لا بالاختيار  
لأنَّ تعلق القدرة لا يكون إلا لمرجح والتأثير في ذلك المزج  
لا يكون إلا لرجح وهم جرا فيلزم التسلسل وهو مندفع  
بان المرجح هو تعلق الإرادة وهو لنائمها فلا يتوقف على مرجح  
كما في اختيار المهارب من السبع أحد الطريقيين المتساوين  
والجماع أحد الرغيفين المتساوين والمعطشان أحد القدحين  
كذلك وإنما كان عالماً حياً لأنَّه وهو العالم في غاية من

الاحكام والاتقان ولا يتصور ذلك إلا من عالم وأيضا هو فاعل  
بالاختيار فيكون فعله عن قصد ولا يتصور ذلك إلا من  
عالم وكل عالم فهو حي وإنما كان سمي بما يصير امتنكا للدلالة  
النصوص من الكتاب والسنة واجماع الانبياء على  
ذلك وما يقال أن الحياة هي اعتدال المزاج أو صفة تتبعه  
والسمع والبصر يرجعان إلى تأثير الحاسة وذلك في حقه  
تعالى محال فهو ممنوع وما يقال أن السمع والبصر نفس  
العلم بالسموع والبصر والتكلم إيجاد الكلام لا الاتصال  
به ممنوع

فصل - وإنما كانت وجودية بمعنى موجودة بوجود دليل  
زائدة على وجود الذات لأنها تعالى قادر والقادر من ثبتت له  
القدرة وقامت به وهكذا وقد يقال أن العاجز يتصرف بالعجز  
والجاهل بالجهل ولا يلزم من ذلك كون كل منها وجوديا  
ولو سلم أن القدرة والعلم ونحوهما وجودية في الشاهد فلا  
يلزم كونها وجودية في الغائب ونقاها الحكماء لأنه لو كان

له صفة زائدة على ذاته لكان فاعلاً وقابلًا وغير المركب لا يكون كذلك ورد بمنع الثاني وقالت المعتزلة هو قادر بذاته لا بقدرة زائدة على ذاته وهكذا يعني أن ذاته تعالى يترب عليهما ما يترب على القدرة من التأثير وما يترب على الإرادة من التخصيص وما يترب على العلم من الاكتشاف وهكذا ومعنى كونه متكلماً أنه موجود لـ الكلام في بعض الأجسام واحتاجوا بـان في اثبات زيادتها على الذات اثبات تعدد القديمة وهو كفر واستكمال لذاته بغيره فيكون بدونها ناقصاً وتعليل لـالقادرية مثلاً بالقدرة التي هي غير ذاته فيكون محتاجاً في قدراته إلى غيره مع أنها واجبة لذاته تعالى ورد بـان الكفر اثبات تعدد الذوات واستكمالهما اقتضته ذاته لا يستلزم نقصاً في ذاته وتعليل قدراته بما نشأ عن ذاته لا يستلزم احتياجه إلى غيره على أن صفاتـه تعالى ليست غير ذاته كما أنها ليست عنـها هذا والتردد في أن تلك الصفات زائدة على الذات في الوجود أو ليست زائدة لا يقدح في الإيمان وإنما كانت ازليـة لأنـه تعالى لا يتصرف

بحادث وقائمة بذاته لأن صفة الشيء لا تقوم بغيره ولا بنفسها  
فصل — وأثبتت الحنيفية التكوين صفة حقيقة وقالوا  
اثر القدرة صحة الفعل من الفاعل وأثر التكوين نفس الفعل  
والشيخ الاشعري البقاء بناء على انه صفة وجودية وابوسعيد  
القدم والرجمة والرضا والكرم بناء على ذلك والتحقيق  
ان التكوين هو الایجاد بالقدرة فهو صفة اضافية وان البقاء  
هو استمرار الوجود وعدم انتهائه وان القدم عدم ابتداء  
الوجود وكل منها صفة سلبية والباقي ترجمة الى القدرة او الارادة  
واما ماورد في الكتاب او السنة من الاستواء والوجه والعين  
واليد واليمين والجنب والاصابع والكف والقدم والضحك  
والنواجد فقال بعض السلف هي صفات له تعالى لا كما  
في الحوادث ولا نعلم ماهي والجمهور على أنها مصروفة  
عن ظواهرها مؤولة معان لائقة به تعالى كتاويل الاستواء  
بالاستيلاء بالقدرة والوجه بالذات والعين بالبصر واليد بالقدرة  
وما يؤخذ من بقية اسمائه تعالى كالغفران فراجعه

إلى ما سبق من الصفات كالقدرة والارادة أو التزيمات  
كالاول والآخر الراجعين إلى القدم والبقاء

فصل — قدرته تعالى صالحة للتعلق بكل ممکن لأن المقتضي  
للقادرية هو الذات لاستناد صفاته إلى ذاته والمصحح المقدورية  
هو الامكان لأن الوجوب والاستحالة يحيلان المقدورية  
والإمكان مشترك بين جميع الممکنات على السواء فتكون  
مستوية النسبة إلى ذات القادر فإذا قدر على بعضها قدر على  
كلها وقدرته تعالى بها إيجاد كل ما يقع من الممکنات ثلاثة  
يلزم النقص فيها وتأثير القدرة تابع لتعلق الارادة فارادته  
تعالى تتعلق بكل ما يقع من الممکنات خيراً كان أو شراً  
وان كان لا يرضي الشر ولا يحبه لانه لا يرضي لعباده الكفر  
ولا يحب الفساد وخالف الشريعة فقالوا لا يقدر على الشر  
والا كان خيراً شريراً وهو باطل وقد مردفه نعم لا يطلق  
عليه لفظ الشرير لا يهم غلبة الشر في فعله تعالى أو لعدم  
التوقيف وخالف المعزلة فقال بعضهم لا يقدر على الفعل

## فصل — وعلمه تعالى يتعاقب بجميع المفهومات الممكنة

والواجبة والممتنعة لأن المقتضى لعلمه هو ذاته والمصحح للمعلومية  
ذوات المفهومات بل امتياز كل منها عن الآخر وهو مشترك  
بين المفهومات فنسبة الكل إلى ذاته تعالى سواء فإذا كان  
عالماً ببعضها كان عالماً بجميعها وخالف من قال لا يعلم نفسه  
لأن العلم نسبة فلا يكون إلا بين شيئاً وشيئاً ورد بمنع كونه نسبة  
بل هو صفة ذات نسبة إلى المعلوم ونسبة الصفة إلى الذات  
ممكنته ولو سلم فالتغير الاعتباري كاف ولذلك يعلم أحدنا  
نفسه ومن قال لا يعلم شيئاً أصلاً والا علم نفسه أذلو علم شيئاً  
علم أنه عالم به ولذلك يتضمن علمه بنفسه وعمله بنفسه ممتنع  
كما مر ورد بمنع امتناعه كما مر ومن قال لا يعلم غيره لانه  
لو علم غيره لعلم عالمه بذلك الغير وعلم عالمه بذلك العلم وهلم  
جرأ فيكون في ذاته علوم غير متناهية وهو باطل ورد بان  
علمه واحد واللازم هو حصول تعلقات واضافات غير متناهية  
وهو جائز ومن قال يعلم بعض الأشياء لا جمعها لانه لو علم  
كل شيء لعلم بعلمه لانه شيء ولو عالم بعلمه لزم التسلسل

فِي الْعِلُومِ وَرَدَ بِمَا مِنْ قَالَ لَا يَعْلَمُ غَيْرَ الْمُتَنَاهِي أَذْ الْمَعْلُومِ  
مُتَمِيزٌ عَنْ غَيْرِهِ وَغَيْرَ الْمُتَنَاهِي غَيْرَ مُتَمِيزٍ وَالَا كَانَ لَهُ حَدٌ بِهِ  
يُتَمِيزُ فَلَا يَكُونُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ وَرَدَ بِأَنْ تَمِيزَ غَيْرَ الْمُتَنَاهِي عَنِ الْمُتَنَاهِي  
لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ حَدٌ وَمَا يَةٌ لَأَنَّهُ يَكْفِي فِي امْتِيَازِهِ  
عَنِ الْمُتَنَاهِي عَدْمُ تَنَاهِيهِ وَمَنْ قَالَ لَا يَعْلَمُ الْمَعْدُومَ لِعدْمِ امْتِيَازِهِ  
وَرَدَ بِأَنَّهُ مُمْتَازٌ فِي نَفْسِهِ وَإِنْ لَمْ يُمْتَزِنْ فِي الْخَارِجِ وَأَيْضًا يَكْفِي  
فِي الْعِلْمِ بِهِ امْتِيَازٌ عَلَى فَرْضِ وَجُودِهِ وَمَنْ قَالَ لَا يَعْلَمُ الْجُزَئِيَّاتِ  
الْمُتَغَيِّرَةِ وَهُمْ جَهُورُ الْحُكْمَاءِ لَاَنَّ التَّغَيِيرَ فِي الْعِلُومِ يَسْتَرِمُ التَّغَيِيرَ  
فِي الْعِلْمِ وَرَدَ بِأَنَّ الْلَّازِمُ هُوَ التَّغَيِيرُ فِي تَعْلُقِ الْعِلْمِ لِفِي نَفْسِ  
الْعَامِ وَكَلَامُهُ تَعَالَى يَتَعَلَّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ عَلَمُهُ بَعْنَى أَنَّهُ يَدْلِيلٌ عَلَيْهِ  
وَسَمِيعٌ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَسْمُوعٍ وَبِإِبْصَرَهُ بِكُلِّ مَبْصُرٍ وَقِيلُ كَلَامُهَا  
يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مَوْجُودٍ

( الْكَلَامُ فِي أَحْوَالِهِ تَعَالَى )

فَصَلٌ — تَحْوِزُ رَؤْيَتِهِ تَعَالَى وَتَقْعُدُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْجَنَّةِ

أما جوازها فلان موسى عليه السلام طلبها ولو كانت ممتنعة لم يطلبها ولا أنه تعالى علقتها باستقرار الجبل وهو ممكן ولو كانت ممتنعة لم يعلقها بالمكان ولأن الصادق أخبر بوقوعها المؤمنين في الآخرة قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة وقال عليه الصلاة والسلام سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر ولو كانت ممتنعة لم يخبر الصادق بوقوعها وأما وقوعها فلما مر من أخبار الصادق وما يقال على الأول أن موسى إنما طلب العلم الضروري بذاته تعالى أو طلب رؤيته لأجل تعلم قومه امتناعها أو طلبها يزيد طمأنينة بسماع كلامه تعالى مردود بأنه تكفل لا تدعوه إليه ضرورة وعلى الثاني أن المعلق عليه هو استقرار الجبل حال تحركه وهو محال وأنه ليس المقصود بيان امكان الرؤية أو امتناعها بل بيان عدم وقوعها لعدم الاستقرار الذي علقته عليه مردود أما الأول فلان المعلق عليه هو استقرار الجبل من حيث هو على أن استقرار الجبل حال تحركه ممكن في نفسه لامكان وقوعه بدل التحرك وأما الثاني

فلان الشيء قد لا يقصد من الكلام لكنه يلزم منه وامكان  
الرؤية كذلك وعلى الثالث ان الى اسم بمعنى النعمة فمعنى الآية  
نعمه ربها ناظرة أي منتظرة نعمته وان الحديث ان سلم انه  
قطعى الدلالة على الرؤية البصرية فهو ظن السنده فلا يفيد اليقين  
مريدود اما الاول فبأنه تعسف واما الثاني فبأن الحديث مشهور  
بل رواه أحد وعشرون من اكابر الصحابة واستدل الشيخ  
الاشعري وأكثر ائمتنا على الجواز بان مدار صحة الرؤية  
هو الوجود لانا زري الاعيان والاعراض جميعاً والمشترك  
بينهما الصالح للرؤيه هو الوجود والباري موجود فيصح  
أن يرى وما يقال أن هذا الوسلام يستلزم صحة رؤية ملا  
يري من الموجودات كالهواء من الأجسام والطعم والصوت  
والراحة والحرارة والبرودة من الكيفيات مدفوع بهم  
يلزمون صحة رؤيتها وإنما لا ترى جری العادة بعدم رؤيتها  
ولو شاء الله خلق فيما رؤيتها لكن بقي ما يقال لأن مدار  
صيتها هو الوجود مطلقاً جواز أن يكون مدارها الوجود

بشرط كون الموجود جسماً ومتجيزاً ومقداراً للرأي وإن  
يكون بينهما مسافة والباري منزه عن ذلك ودفعه بأن ذلك  
شرط عادي لا عقلي يحتاج إلى بيان وخلاف المعتزلة تبعاً  
للفلاسفة فقالوا يمتنع رؤيته تعالى لأنها مشروطة بكون المرئي  
مقداراً للرأي فيكون في جهة وفي مكان وبكونه ملوناً والباري  
منزه عن ذلك وهو مردود بمنع الاشتراط مطلقاً ولو سلم  
في حق غير الباري فهو ممنوع فيه ولأنها إنما تحصل بانطباع  
صورة المرئي في حدقته الأولى والباري منزه عن الصورة  
وهو مردود بمنع الانطباع وبنعم حصرها فيه ولا ينبع الوجازت  
لرأيناه الآن وبالتالي ظاهر البطلان أما الملازمات فلان شروط  
الرؤية في حقه تعالى سلامة الحاسة وحضور المرئي لها وامكان  
رؤيته وأما باقي شروطها مثل كون المرئي ملوناً ومقداراً  
للرأي وجود مسافة بينهما لافي غاية القرب ولا في غاية  
البعد وعدم حائل ملون بينهما فهي من خواص الأجسام  
وحاستنا سليمة والباري حاضر لها فلو أمكنت رؤيته لنت

شروط وقوعها فيجب أن تقع داعيًا لجواز عدمها مع حضوره تعالى لجاز أن يكون بحضور تناجي بالشاهرقة ولا زراها وأنه سفسطة وهو مردود بان الناس مسلمون وجوب الرؤية عند اجتماع الشرط ولو في الأجسام لأنها بخلق الله تعالى فيجوز أن لا يختلفها عند اجتماع شرائطها وحضور الجبال لدينا مقطوع بعدمه ولقوله تعالى لا تدركه الأ بصار فإنه يدل على عدم الواقع لان ادراك الأ بصار هو الرؤية أو لازم لها والنفي في الآية من قبيل عموم السلب لجميع الأشخاص وهو يستلزم عموم الأوقات فلما تقع الرؤية لأحد أبداً ويدل على عدم الجواز لانه مسوق في مقام التمدح وما كان عدمه مدحًا كان وجوده نقصاً والنقص على الباري لا يجوز خصوص رؤيته لا يجوز ودفع بالمنع جواز أن الادراك بالأ بصار أخص من الرؤية لأن يكون هو رؤية الشيء على وجه الاحتاطة بحوانبه وجواز أن النفي من قبيل سلب العموم وجواز أن عموم الأشخاص لا يستلزم عموم الأوقات ولو سلم انه تمدح بعدم الرؤية فيدل على الجواز لأنها

لو امتنعت لما حصل التمدح بنفيها كالمعدوم لا يمدح بنفي رؤيته  
وكالهواء والصوت والطعم والرائحة فانها ممتنعة رؤيتها عندهم  
ولا تمدح بنفيها وإنما التمدح في أن يكن رؤيته ولا يري  
للتمنع والتعزز بمحجوب الكبراء ولقوله تعالى وقال الذين  
لا يرجون لقاء نالوا انزل علينا الملائكة أو نرى ربنا وأذ  
فأقسم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة يستثلك أهل  
الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سأله موسى  
أكبر من ذلك الآيات فأنهلو كانت جائزة مما ذهبتهم على سؤالها  
ولا جاز لهم عليه ودفع بأنه إنما ذهبتهم وجاز لهم لأن طلبهم إليها  
كان تعمتا وعندما كما استعظم سؤالهم انزال الملائكة وإنزال  
الكتاب عليهم مع امكانهما

فصل .. ذهب الشيخ الأشعري وبعه حجة الإسلام  
الغزالى انه يجوز سماع كلامه تعالى النفسي القائم بذلك بناء  
على أن مدار صحة السمع هو وجود المسموع وأن لم يكن  
صوتا كما أن مدار صحة الرؤية هي وجود المرئي وأن لم يكن

لوزا ويلزمه صحة سماع نفس الذات القدس ولعله يلتزم  
وان كان سماع غير الصوت على خلاف العادة وذهب الشيخ  
أبو منصور المازريدي والاشتاذ أبو سحاق الاسفارائي إلى  
امتناعه بل قال الاستاذ اتفقا على أنه لا يمكن سماع غير  
الصوت الا ان منهم من بت القول بذلك ومنهم من قال  
لما كان المعنى القائم بالنفس معلوماً بواسطة سماع الصوت كان  
مسموعاً واختار الغزالى انه وقع لموسى عليه السلام سماع كلامه  
تعالى الأعلى بلا صوت ولا حرف كما تعم في الآخرة رؤية  
ذاته تعالى بلا كيف ولاكم ومن ثم اختص بأنه كلام الله وقال  
غيره إنما اختص بذلك لأنه سمع كلامه المنظري بصوت من  
جميع الجهات على خلاف العادة وقيل سمعه بصوت من جهة على  
العادة لكنه غير مكتسب لاحده من خلقه كما هو شأن ما نسمعه  
واختاره المازريدي والاسفارائي

فصل - الجمهور على أن العلم بحقيقةه تعالى جائز غير واقع  
أما الجواز فلان مدار صحة العلم بالشيء امتياز المعلوم في

نفسه وكون العالم عاقلاً الاول متحقق في البارى تعالى والثانى متتحقق في الاَّنس والجن والملائكة وكلها تتحقق المدار تتحقق الدائر واما عدم الواقع فلا نه لا يعلم منه تعالى الا الوجود بمعنى انه متتحقق في الخارج والسلوب يعني انه واحد لا تكثير فيه اُذى لا يسبقه عدم ابدى لا يتحققه عدم وهكذا والصفات بمعنى انه قادر على وهكذا والإضافات بمعنى انه خالق رازق وهكذا والعلم بهذه الامور ليس علماً بحقيقة الذات ولا يستلزم العلم بحقيقة كذا قالوا وانما ينم هذا ولو ثبت انه لم يقع ولا يقع لاحد من خلقه سوي ذلك وخالف في الجوائز الفلسفية وبغض الاصحاب كالغزالى وامام الحرمين فقالوا يتعالى العلم بها لأن التعقل اما بالبداهة واما بالنظر في الحد او في الرسم وحقيقة تعالى ليست بداهة ولا يمكن تحديدها بعدم ترکها من الجنس والفصل والرسم لا يفيد الحقيقة ودفع بمنع حصر التعقل فيما ذكره وان الرسم لا يلزم أن يفيد الحقيقة لكن لا يمتنع أن يفيدها وتوقف البعض كالقاضى ابى بكر وضرار بن عمرو

وخالف في عدم الواقع كثير من المتكلمين من أصحابنا ومن  
المغزلة فقالوا العلم بها واقع لانه لم تكن حقيقته متصورة  
لامتنع الحكم عليه باهام غير متصورة وامتنع الحكم عليه بالوجود  
والاسلوب والصفات والاضافات ودفع بان التصديق  
لا يتوقف على التصور بالمعنى بل يكفي فيه التصور بالوجه

(الكلام في افعاله تعالى)

فصل - الله تعالى هو الخالق لافعال العباد الاختيارية  
كغيرها لانه لم يكن كذلك لكان الموجدها هو العبد ولو  
كان كذلك لعلم تفاصيل كل فعل منها واللازم باطلا وقوله  
تعالى والله خلقكم وما تعملون الله خالق كل شيء خلق كل  
شيء فقدرها فقدر انا كل شيء خلقناه بقدر فعل ما يريد وهو  
يريد الخير باهراق ومنه الامان والطاعات وخالف المعزلة فقالوا  
الموجدها هو البد بل تجاسر متاخر وهم فقالوا الخالق لها هو  
العبد وقد قال تعالى في مقام التمدح وبيان مناط استحقاق  
العبادة افمن يخلق كمن لا يخلق أفالا تذكرون ثم نعم من ادعى

الضرورة في ذلك وهو أبو الحسين ونبه عليهما بازه لو كان الموجد  
لها هو الله تعالى كغيرها لم يكن فرق بين حركتنا الاختيارية  
وحركتنا لاضطراريه لكننا نجد الفرق بينهما ويطل دعوه  
الضرورة انهم يوافقه عليها أحد من الامم السابقات عليه  
والماصرين له بل كان بعضهم منكر لذلك وبعضهم مستدلا عليه  
ويدفع تنبئه أن حصول الاختيار في البعض انما يستلزم كون العبد  
صار قادرته ورادته اليه وهو المسيحي عندها بالكسب وصرفها  
اليه لا يستلزم أن العبد هو الموجد له واستدل جهورهم بأنه لولا  
استقلال العبد ب فعله الاختياري لبطل التكليف والمدح والذم  
والثواب والعقاب ولم يبق لبعثة الرسل وازال الكتب ودعوة  
الناس الى الإيمان والطاعات فائدة وهو مدفوع بان صحة  
النکلیف وما معه لا تتوقف على كون العبد هو الموجد لفعل  
بل يكفي فيها اختياره وصرف قدره، ورادته اليه وان  
فائدة البعثة وما معها لا يلزم أن تكون هي ايجاد العبد فعل  
الخير بل يكفي في فائتها أن تكون داعية للعبد الى صرف

قدرته وارادته اليه وبان منها قيحا كالكفر وال詖ل وبيه المعاشي  
وخلق القبيح قبيح والله منزه عن القبيح وهو مدفوع بانه  
لا يقبح من الله شيء لانه حكيم مخالف العبد رانما القبيح كسب  
القبيح وبظواهر الآيات نحو يكتبون الكتاب بآيديهم حتى  
ينغيروا ما بآيديهم فهن شاء فليؤممن ومن شاء فليكفر وهو مدفوع  
بان هذه ظواهر فتؤول بالكسب لما مر لنا من النصوص  
والحججة العقلية وعلى تساوي الآيات من الطرفين فهى متعارضة  
والمرجع الحجة العقلية وقال الحكماء وامام الحرميين هي حاصلة  
بقدرة العبد لكن على سبيل الوجوب وامتناع التخلف  
بان يوجد الله في العبد قدرة عند توفر شروط الفعل وارتفاع  
مواضعه في يوجد بها والاستاذ هي حاصلة بمجموع قدرة الله  
وقدرة العبد على أن يؤثر معافي نفس الفعل والقاضى بمجموع  
القدرتين على أن تؤثر قدرة الله في نفس الفعل وقدرة العبد في  
صفاته التي لا توصف بها افعال الله تعالى نحو كونه طاءة أو  
معصية وقال الجبرية لا اختيار للعبد في شيء من افعاله اصلا

لأن العبد وجميع صفاته من قدرة وارادة وعلم وغيرها وجميع  
أفعاله صادرة من الله تعالى ولا أنه لا يعلم تفاصيل فعل من أفعاله  
والاختيار تابع للعلم وهو مردود بانه لو لم يكن له اختيار  
أصلاً لم يكن فرق بين حركة البطش وحركة الارتفاع  
ولما صح تكليف العبد ولا استحق ثواباً ولا عقاباً وبأن صرف  
العبد قدرته وارادته إلى الفعل وأن كان صادراً من الله تعالى  
هو الاختيار وهو المسمى بالكسب وإن الكسب لا يتوقف  
على العلم التفصيلي بل يكفي فيه العلم الاجمالي وإن كان الخلق  
والإنجاد يتوقف على العلم التفصيلي

فصل - قد يترتب على فعل العبد الذي باشره باختياره  
فعل آخر كالانكسار المترتب على الكسر واللام المترتب  
على الضرب والموت المترتب على القتل والعلم المترتب على  
النظر والله تعالى هو الخالق لذلك الفعل ايضاً لما من وليس  
حصوه بالتو لم ما ترتب عليه والترتب عادي فلا توليد المعتبرة  
لما رأوا أن ذلك الفعل قد يحصل بدون أن يقصده العبد لم

يمكنهم استناده الى قدرته أبتداء فقالوا بالتلuid وهو أن يوجب الفعل لفاعله فعلا آخر واختلفوا في وقوعه في أفعال الله تعالى فمنعه بعضهم وقال كل أفعاله تعالى مستندة اليه مباشرة والا احتاج البارى في فعله الى سبب ودفع بان لزوم الاحتياج مبني على امتناع وقوع الفعل انتولد بدون سببه وهو من نوع واجازه بعضهم لأن حركة النبات بحركة الرياح وهي من فعله تعالى مباشرة خرفة النبات من فعله توليدا وقد مر أن تلك السبيبة عادية فلا توليد أصلًا ثم ذهب بعضهم الى أن المتولدات كلها مستندة الى فاعل الفعل الذي تولدت منه فالمتولدات من فعل العبد مستندة اليه لأنها لو كانت مستندة الى الله تعالى لجاز تحريك الجبل بتحريك العبد الضعيف وعدم تحريك الخردلة بتحريك العبد القوي وأنه مكابرة وهو مندفع بان دعوى المكابرة منشؤها النظر الى السبيبة العادية ولا أنها لو كانت مستندة اليه تعالى لما ورد التكليف بها وهو مندفع بان التكليف بها راجع الى التكليف باسبابها العادية

وبالجملة أسنادها الى العبد يخالف الكتاب والاجماع على ان الله هو الذي يحيي ويميت وذهب بعضهم الى انها كلها مستندة الى الله تعالى وتخبط بعضهم فقال انها حوادث لا محدث لها وفيه سد لباب انبيات الصانع

فصل - والله تعالى مقدر الابال فانه تعالى لما أحيى الحيوان قدر لحياته مدة من الزمان يحييته عتبها وكما يطلق الاجل على تلك المدة يطلق على اللحظة التي علم الله حصول الموت فيها سواء كان بسبب ظاهر كالقتل او لا فالمقتول ميت ببلوغ اجله لا بالقتل والاجل بهذا المعنى لا يتقدم عليه الموت ولا يتأخر عنه ولذلك قال الله تعالى ما تسبق من امة اجلها وما يستأخرون ولو لم يقتل لجاز أن يموت بدل القتل وان يبقى حيا مدة اخرى لجواز أن اجله لحظة القتل وازه بعدها وقال المعتزلة هو الوقت الذي علم الله أن الموت يحصل فيه مالم يعرض سبب يقتضي تقدمه عليه كالقتل أو تأخره عنه كبعض الطاعات فالمقتول ميت بالقتل لا ببلوغ اجله وقال

جمهورهم لو لم يقتل لبعى حيا حتى يبلغ أجله وبعدهم لو لم يقتل  
مات بدل القتل قالوا لو كان ميتاً ببلوغه أجله لا يقتل القاتل لما  
استحق قاتله عتاباً وهو مندفع بأن استحقاق العقاب لكتبه  
ال فعل الذي يترب عليه الموت عادة ثم الأجل واحد على ما مر  
لامتعدد كما زعم الكعبى من المعتزلة أن للمقتول أجيلين أجل  
القتل وأجل الموت بدون قتل وأنه لو لم يقتل لعاش إلى أجله  
آخر وكما زعم الحكماء أن للحيوان أجيلاً طبيعياً وهو وقت  
موته بتحلل رطوبته وانفقاء حرارته الغريرتين وأجالاً اخترامية  
بحسب الآفات والامراض

فصل - والله هو الرزاق لأن الذي يقدر الرزق ويسوقه إلى  
الحيوان والرزق ما يسوقه الله إلى الحيوان فيذنفع به ولو حرم ما  
وقد يخص بما يأكله أو يشربه وعلى هذا فلما يأكل ولا يشرب  
أحد رزق غيره وخصه المعتزلة تارة بالحلال وتارة بما لا يحرم  
الانتفاع به لقبح نسبة الحرم إلى الله تعالى ويرد على الأول أ Razاق  
الدواب التي لا يتصور فيها حل ولا حرمة ويلازم على الاثنين

أن من انتفع طول عمره بالحرم لم يرزقه الله تعالى وهو خلاف  
الاجماع واما قبح الحرم فنشوه سوء اختيار العبد في مباشرة  
اسباب الرزق والباري لا يقبح منه شيء وقيل هو ما يسوقه  
الله الى الحيوان مما يصح انتفاعه به سواء انتفع به بالفعل او لا  
ويؤديه نحو قوله تعالى وما رزقناهم ينفقون وانفقوا اما رزقناكم  
واجيب بأنه مجاز لانه بقصد الانتفاع به

فصل - والمسعر هو الله تعالى كما في الحديث والتسعير  
تقدير الشيء بقيمة مخصوصة والغالب زيادتها عن المعتاد والرخص  
نقصانها وقال بعض المعتزلة هو متولد من فعل الله تعالى  
كتقليله الشيء وتکثیر الرغبة فيه وزعم بعضهم انه فعل العبد

مباشرة لانه مواضعه من العباد على البيع والشراء بشئون مخصوص  
فصل - كل واقع في العالم فهو بقضاء الله تعالى وقدره

وقضاءه تعالى أرادته المتعلقة ازلا بالأشياء على ما هي عليه فيما  
لا يزال وقدره تعالى يتجادل الاشياء على تقدير مخصوص  
في ذواتها واحوالها فكل ما وقع في العالم فهو مراد له تعالى

وَكُلَّ مَا مِنْ يَقُولُ فَلَيُسْبِرَ وَقَالَ الْحَكَمَاءُ الْقَضَاءُ عِلْمُهُ تَعَالَى  
بِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْوُجُودُ مِنْ كَمَالِ النَّظَامِ وَهُوَ الْمُسْمَى  
عِنْهُمْ بِالْعِنَاءِ الَّتِي هِيَ مِبْدَأً لِفِيضَانِ الْمُوْجُودَاتِ عَلَى أَكْمَلِ  
الْوُجُوهِ وَالْقَدْرِ خَرُوجُ الْمُوْجُودَاتِ إِلَى وُجُودِهَا الْعَيْنِي بِاسْبَابِهَا  
عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي تَقْرَرُ فِي الْقَضَاءِ وَانْكَرَ الْمُعْتَزَلَةُ الْقَضَاءُ وَالْقَدْرُ  
فِي الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ الصَّادِرَةِ عَنِ الْعِبَادِ وَيَتَبَتَّوْنَ عِلْمُهُ تَعَالَى  
بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ وَلَا يَسْنَدُونَ وُجُودَهَا إِلَى ذَلِكَ الْعِلْمِ وَلَا إِلَى  
إِرَادَةِ الْبَارِيِّ وَقَدْرَتِهِ بَلْ إِلَى اخْتِيَارِ الْعَبْدِ وَقَدْرَتِهِ لَأَنَّهُ لَوْكَانَ  
مَرِيدًا لِكُفَّرِ الْكَافِرِ لَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِيمَانِ لَأَنَّ الْأَمْرَ بِخَلَافِ  
مَا يَرِدُ وَقَوْعَهُ سُفْهٌ وَلَا نَهْ كَيْفَ يَمْكِيفُ بِالْإِيمَانِ لَأَنَّ خَلَافَ مَا يَرِدُ  
اللَّهُ وَقَوْعَهُ مُمْتَنَعٌ وَلَا نَهْ لَوْكَانَ مَرِيدًا لِكُفَّرِ الْكَافِرِ لَكَانَ وَاقِعًا بِقَضَائِهِ  
فَيَكُونُ الرِّضَاءُ بِهِ وَاجِبًا لَأَنَّ الرِّضَاءَ بِالْقَضَاءِ وَاجِبٌ لَكِنَّ  
الرِّضَاءَ بِالْكُفَّرِ كُفَّرٌ وَلَا نَهْ لَوْ كَانَ الْكُفَّرُ مَرِيدًا لِكُفَّرِ  
مُوَافِقَةً لِإِرَادَتِهِ تَعَالَى فَيَكُونُ طَاعَةً وَيَثَابُ فَاعِلَهُ وَيَنْدِفعُ الْأُولَى  
بِأَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ سُفْهًا لِوَلْحَصْرَتِ فَائِدَةُ الْأَمْرِ فِي وَقْعِ الْمَأْمُورِ بِهِ

وهو منوع لجواز الامر قصدا الى اختبار المأمور هل يطيع  
ام لا او قصدا الى اظهار العصيان دفعا للتوجيه اللوم على الامر  
في معاقبته العاصي والثاني بان تعلق ارادته تعالى بخلاف ما يأمر  
به لا يستلزم امتناعه بل هو باق علي امكانه في نفسه وامكانه  
من المأمور بحسب ما يجده من نفسه والثالث بان الكفر  
مقضي لاقضاء والواجب هو الرضى بالقضاء لا بالقضى ومحصله  
ان الكفر مرضى من حيث ارادة الله تعالى وابعاده اياده  
وغير مرضى من حيث اختيار العبد اياده والرابع بان  
الطاعة موافقة الامر وهو غير الارادة وغير مستلزم  
لها وربما احتجوا بآيات نحو كل ذلك كان سببها عند  
ربك مكروها والمسكرورة غير مراد وما الله يريد ظلما  
للعباد والظلم واقع لكنها معارضه بآيات اخري نحو فلو شاء  
لهذاكم اجمعين انما يريد الله ليعد بهم بها في الدنيا وتدفق اتفسهم  
وهم كافرون وبالجملة قد اجمع السلف والخلف في جميع الاعصار  
والامصار على اطلاق قوله لهم ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن

فانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وتلقته الامة بالقبول  
والاول يستلزم ان كل مالا يكوف فهو لا يراد والثانى  
يستلزم ان كل ما يكون فهو مراد بطريق عكس النقيض وقال  
الحكماء العالم اما خير محض كعالم الافالك او خيره اكثر من  
شره كعالم العناصر وماركب منها وترك الخير الكثير لا جل الشر  
القليل شر كثير وهو خلاف مقتضى الحكمة ترك المطر الذى  
به حياة النباتات والحيوانات لاجل انهدام بعض البيوت او  
موت بعض الحشرات فاخير داخل تحت القضاء بالاصالة والشر  
داخل تحته بالتبعية

فصل - الحكم بحسن بعض الافعال عند الله تعالى وقبح  
بعضها عند الله تعالى باراد امره تعالى ونهيه ونحو هما يدل  
علي حسن الفعل أو قبحه فحسن الفعل يعني كونه بحيث يستحق  
فاعله عند الله تعالى المدح عاجلا واثواب آجلا وقبحه يعني كونه  
 بحيث يستحق فاعله عند الله تعالى النعم عاجلا والعذاب آجلا  
شرعيان لا يدركان الا بورود الشرع لأن ما عند الله تعالى مغيب

عنا وليس في الفعل ما يستلزم فلا يعرف الا بتوقف ولاز  
العبد لا يستقل بفعله واستحقاقه ماذكر عقلا في مقابلة فعله  
متوقف على استقلاله به ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى  
نبعث رسولا وقالت المعتزلة يحكم بهما العقل وأن لم يرد شرع  
والشرع إنما يؤيد العقل فيما يحكم به كحسن الصدق وقبح الكذب  
ويكشف عملا لا يدركه كحسن صوم آخر يوم من رمضان وقبح  
صوم أول يوم من شوال واحتجوا بان حسن الصدق والعدل  
ونحوها وقبح الكذب والظلم ونحوها يحكم بهما العقل بالضرورة  
ولا يتوقف على ورود الشرع ومن ثم يحكم بهما المتقدين وغيره على  
السواء وبان من استوي عنده الصدق والكذب في تحصيل  
غرض ومن امكانه انقاد الفريق واهلاكه يؤثر الصدق على  
الكذب والانقاد على الاحلال ولو لم يكن متدينا ولو لا يحكم عقله  
بحسن الصدق والانقاد وقبح الكذب والاحلال لما فعل ذلك  
وبانه لو توقف قبح الفعل على النبي عنه لم يقبح من الله تعالى شيء  
ولو لم يقبح منه شيئا ملائقيا منه الكذب ولا تصديق المتنبي على الكاذب

يُاظهار المعجزة على يده ولهم يقبح ما ذكر لجاز وقوعه فلا يعلم صدق  
أخباره تعالى ولا تثبت نبوة الانبياء وبأنه لولم يدرك العقل قبح  
ال فعل لما فيه من المفسدة وحسن لما فيه من المصلحة لما علل الشارع  
الاحكام بالفاسد والمصالح ويندفع الاولان بان الحسن والقبح  
فيهما يعني كون الفعل صفة كمال او فقص او بمعنى كونه  
ملائعا للطبع او منافرا وهمما بهذين المعنيين عقليان والتزاع  
في الحسن والقبح بالمعنى المتقدم والثالث بان امتناع الكذب  
منه تعالى ليس لقبه بالمعنى المتنازع بل لكونه صفة فقص  
أو لا خيار الانبياء بامتناعه كما مر واظهار المعجزة على يد  
الكاذب مقطوع بامتناعه عادة وان جاز عقلا ويكتفى في اثبات  
النبوة دلالة المعجزة علي صدق مدعها دلالة عادية والرابع  
بيان المصلحة والمفسدة ليست راجعة الى الحسن والقبح بالمعنى  
المتنازع بل بمعنى ملائعة الطبع ومنافرته ثم الحسن والقبح  
بذلك المعنى المتنازع انا هو في افعال العباد فان اريدما يشمل  
افعال الله تعالى اقتصر على ذكر المدح والذم وترك ذكر

## الثواب والعقاب

فصل - لا يفعل الله تعالى قبيحا ولا يترك واجبا اجماعا  
لكن عند الاشاعرة لأنها لا يقبح منها شيء ولا يجب عليه شيء  
و عند المعتزلة لأن ما هو قبيح منه يتركه وما هو واجب  
عليه بفعله فيجعلون العقل حاكما يصبح بعض الافعال  
منه تعالى ويحكمون بامتناع فعاتها ووجوب تركها عليه تعالى  
ويحسن بعضها فيحكمون بامتناع تركها ووجوب فعلها عليه  
تعالى ومن ثم أوجبوا عليه امورا منها اللطف وهو فعل يقرب  
العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية كخلق العقل ونصب  
الادلة وبعثة الرسل قالوا لانا نعلم ان العبد معها اقرب الى الطاعة  
وابعد عن المعصية فتكون واجبة وهو مندفع باننا نعلم انه  
لو كان في كل عصر نبي وفي كل بلد معصوم يأمر بالمردوف  
وينهي عن المنكر لكان مقربا الى الطاعة ومبعدا عن المعصية  
وهم لا يوجبون ذلك والا لوقع ومنها الثواب على الطاعة لأنها  
حق العبد والاخلال به قبيح فيمتنع تركه ويجب فعله ولأنه

الغرض من التكليف والاخلال بالغرض قبيح وهو مندفع  
بان الطاعات التي يكافف بها العبد لا تكاففه نعم الله عليه  
في الدنيا فكيف يستحق العبد عليها ثوابا و كيف يجب عليه  
تمالى وأما التكليفات فلا يجب ان تكون لغرض باعث عليه  
ويجوز ان يكون الغرض منه نفع قوم وضر آخرين لا على  
سبيل الوجوب بل هو تفضيل على الابرار وعدل بالنسبة الي  
التجار ومنها العقاب على المعصية زجر اعنها لان في تركه تسوية  
بين المطين والعاصي واغراء للعبد على المعصية وذلك قبيح وهو  
مندفع بان مجرد جواز ترك العقاب لا يستلزم التسوية ولا الاغراء  
على المعصية فان المطين موعود بالثواب والعاصي مهدد بالعقاب  
والراجح الوقوع وان جاز الترك عقلاً ومنها الاصح  
فالبصريون هم الانفع لـ كل عبد في دينه والبغداديون هم  
الاوفق لـ المحكمة والتدبیر في الدين والدنيا قالوا لـ الان تركهم بخل أو سفه  
في متنع على الله تعالى وما امتنع تركه وجـب فعلـه وهو  
مندفع بـ ان الاصـلح امر لا يستـحقـه احد بل هو شخص حقـه

تعالى وهو كريم حكيم عالم فتركه لا يدخل بالكرم والحكمة فلا يمتنع عليه تعالى وأيضاً لو وجب عليه الاصلح لما أخاف الكافر الفقير الممدب في الدنيا والآخرة ولعل الاصلح في الدين يرجع إلى اللطاف ومن ثم اقتصر بعض المحققين هنا على ذكر الاصلح في الدنيا فصل — يجوز أن يكفل الله تعالى عبده بما لا يطاق ولكن لا يقع ثم ما لا يطاق على ثلاث مراتب الأولى ما يمتنع لذاته كجمع النقيضين وجمع الضدين وادعám القديم وقلب الحقائق كنيل الممكن واجبًا أو ممتنعاً أو عكسه والثانية ما يمكن في نفسه ويترتب من العبد عادة كخلق الجسم وحمل الجبل والطيران إلى السماء والثالثة ما يمكن في نفسه ويمكن من العبد بحسب ما يجده من نفسه ولكن يمتنع لتعلق علم الله تعالى أو رأيه أو اخباره بعدم وقوفه فال الأولى لا يقع التكليف بها ولا يجوز عند المحققين بناءً على أن الممتنع لذاته لا يمكن تصويره واقعاً والتكليف باشيء يتوقف على تصويره واقعاً والثانية لا يقع التكليف بها اتفاقاً لقوله تعالى لا يكفل الله نفساً إلا وسعها وفي جوازه خلاف

فمنه المعزلة لقيحه عقلاً كا في الشاهد فان من كلف الاعمي  
نقط المصحف أو كلف الزمن المشي الى اقصى البلاد أو كلف  
عبدة الطيران الى السماء قبح منه ذلك وعد سفيها وأجازه  
غيرهم لأنه لا يقبح من الله شيء وأن قبح من العبد واما الثالثة  
فالتكليف بها جائز وواقع اتفاقاً والا لم يكن الكافر مكلفاً  
باليمان ولم يكن تارك الصلاة مكلفاً بها

فصل - قال الاشاعرة لا يجوز تعامل الله تعالى  
 بشيء من الاغراض والعلل الغائية ووافقتهم على ذلك جهابذة  
الحكمة وطوائف الاطهرين وقال المعزلة يجب تعليها بالاغراض  
وقال الفقهاء لا يجب ذلك لكن أفعاله تعالى تابعة لمصالح العباد  
تفضلاً منه واحسـاناـ اـتـحـيـجـ الاـشـاعـرـةـ بـاـنـهـ تـعـالـيـ لاـ يـجـبـ عـلـيـهـ  
شيء فلا يجب أن تكون أفعاله معاللة بالاغراض ولا يقبح منه شيء  
فلا يقبح خلو أفعاله عن الاغراض وبأنه لو كان فعله لفرض لكان  
ناقصاً لذاته مستكملا بذلك الفرض لأنه لا يكون غير ضالل لفاعل  
الا ما يكون وجوده اصلاح له من عدمه وهو معنى الكمال

وبان تخليد أهل النهار فيها لانفع فيه لهم ولا لغيرهم فلا يصح وجوب تعليل افعاله تعالى بمنافع العباد وبأنه لا بد من الانتهاء الى غرض وهو فعل له تعالى ولا يكون لغرض آخر والاتساع على الانفاس فلا يجب تعليل افعاله تعالى بالاغراض وتمسك المعتزلة بان الفعل اخلاقي عن الفرض عبث وانه قبيح يجب تنزيه الله تعالى عنه وهو مندفع بان العبث هو الفعل اخلاقي عن الفائدة والحكمة ولا يلزم من خلو افعاله عن النزاع خلوها عن الفائدة والحكمة لأن الفرض هو العلة النهاية المفترضة للفاعلية والسبب الباعث للفاعل على الفعل والفائدة والاصحاح المترتبة على الفعل لا يلزم أن تكون كذلك وتمسك الفقهاء بالنصوص الشرعية المشتملة على العلل وهو مندفع بانها محمولة على المصالح والفوائد المترتبة على الافعال دون الاغراض والعلل الحاملة للفاعل على الفعل

( الكلام في اسمائه تعالى )

فصل - قال الشيخ الاشعري قد يكون الاسم عين المسعى

نحو الله فانه اسم للذات من غير اعتبار معنى فيه وقد يكون  
غيره كالخالق والرازق مما يدل على نسبة وقد يكون لاعينه  
ولا غيره كالعلم والقدر مما يدل على صفة حقيقة ومذهب  
أنها لا هو ولا غيره وقال الإمام الرازي المشهور عن أصحابنا  
أن الاسم هو المسمى وعن المعتزلة انه التسمية وعن الغزالى  
انه مفابر لها وقال الأَمْدِي اتفق العقلاء على المغارة بين  
التسمية والمسمى وذهب أكثر أصحابنا إلى أن التسمية هي  
نفس المفظ الدال وان الاسم هو نفس المدلول ثم اختلف  
هؤلاء فذهب بعضهم إلى أن كل اسم فهو المسمى بعينه فقولك  
الله قول دال على اسم هو المسمى وكذلك العالم والخالق فانه  
يدل على الذات الموصوف بكونه خالقا وعالما وقال بعضهم  
من الاسماء ما هو عين المسمى كالموجود والذات ومنها ما هو  
غيره كالخالق والرازق ومنها ما ليس عينه ولا غيره كالعالم وال قادر  
وذهب المعتزلة إلى أن الاسم هو التسمية ووافقهم بعض

اللتأخرin من اصحابنا وذهب البعض الى أن لفظ الاسم مشترك  
بين التسمية والسمى انتهي كلامه وبذلك تعلم أن من قال أن  
الاسم عين المسمى لم يرداـنـ لـفـظـ الدـالـ عـيـنـ المـدـلـولـ بلـ  
اراد أن مدلولـ لـفـظـ عـيـنـ الذـاتـ ومن قال أن الاسم هو  
التسمية ارادـ لـفـظـ الدـالـ واماـ منـ قالـ بـتـغـيـرـ الثـلـاثـةـ فقدـ ارادـ  
بـالـاسـمـ لـفـظـ الدـالـ وبـالـمـسـيـ المـعـنـيـ المـدـلـولـ وبـالـتـسـمـيـةـ وـضـعـ لـفـظـ  
لـمـعـنـيـ اوـ اـطـلاـقـ هـلـيـهـ وـاعـلـ منـشـاـ اـخـلـافـ اـنـ الـاسـمـ اـذـاـ اـطـلـقـ  
فـالـمـرـادـ بـهـ الـاسـمـ كـاـيـ زـيـدـ كـاتـ اوـ نـفـسـ لـفـظـ كـاـيـ زـيـدـ  
مـعـربـ هـنـاـ وـقـعـ تـرـدـدـ فـيـ اـنـ الـاسـمـ نـقـسـ مـسـمـاهـ اوـ غـيرـهـ  
وـتـمـسـكـ مـنـ قـالـ بـالـعـيـنـيـ بـنـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ سـبـحـ اـسـمـ رـبـكـ الـأـعـلـىـ  
فـانـ التـسـبـيـعـ لـلـذـاتـ وـمـنـ قـالـ بـالـغـيـرـيـةـ بـنـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ وـلـهـ  
الـاسـمـاءـ الـحـسـنـيـ فـالـمـسـمـيـ وـاحـدـ وـالـاسـمـ مـتـعـدـ وـفـيـهـ نـظـرـ وـبـالـجـمـلةـ  
فـذـلـكـ اـخـلـافـ تـطـوـيلـ بـلـ طـائـلـ سـيـماـ فـيـ هـذـاـ الفـنـ

فصل -- تسميتها تعالى بالاسماء توقيفية فيتوقف اطلاقها  
عليـهـ تـعـالـيـ عـلـيـ الاـذـنـ الشـرـعـيـ وـاتـقـوـاـ عـلـيـ ذـلـكـ فـيـ اـسـمـاهـ

الاعلام الموضعية لذاته تعالى في اللغات المختلفة كلفظ الجلاله في العربية ولفظ خدا في الفارسية ولفظ زidan في الهندية واحتلوا في اسمائه المأكولة من السلوب كالواحد أو الصفات كالعلم او الافعال كالخالق فمثور الاصحاب على انها توقيفية وقال القاضي ابو بكر منهم كل لفظ دل على معنى ثابت له تعالى ولم يوهم مالا يليق بحاله يجوز اطلاقه عليه بلا توقيف والمعزلة والكرامية كل لفظ دل على معنى ثبت اتصافه تعالى به عقاله جاز اطلاقه عليه بلا توقيف ومبني الخلاف من اعنة الاحتياط وعدمهما والذى ورد به التوقيف في المشهور تسعة وتسعون اسمها كما في حديث الصحيحين وورد تعينها في رواية الترمذى والبيهقي وهي مشهورة وقد ورد التوقيف بغيرها في الكتاب كالمولى والنصير والغالب والقاهر والترىب والرب والناصر والاعلى والا كرم واحسن الخالقين وارحم الراحمين وذى القوة وذى المعارج وفي الحديث كالحنان والمنان والتام والقديم والوتر الشديد والكافى

## الكلام في النبوة

فصل — النبي عند أهل الحق انسان أو حن الله اليه بشرع وأمره ان يبلغه الناس وكذا الرسول وبعضهم خصص الرسول بن له كتاب وبعضهم بن له شرع جديد وبعضهم عهم النبي فقال من أوحى اليه بشرع يعمل به سواء أمر بتبلیغه الى غيره أولا وعند الفلاسفة من اختص بالاطلاع على المغيبات وظهور خوارق العادات ورؤيه الملائكة بصور محسوسة وسماع كلامهم وحيامن الله اليه لكن الاولان يوجدان في غير النبي والملائكة عندهم جواهر مجردة لا أجسام والصور المحسوسة والكلام المسموع من خواص الاجسام وطريق ثبوت النبوة والرسالة هو المعجزة وهي امر خارق للعادة يظهر على يد مدعى النبوة على وجه يعجز المنكر عن معارضته ووجه دلالتها على صدق المدعى انها بمنزلة التصریح بالتصديق لاجراء الله عاذته بخلق العلم بالصدق عقیب ظهورها فان اظهار المعجز على يد الكاذب وان كان ممكنا عقولا فعلوم انتفاءه

عادة خصوص العلم بالصدق عقىب ظهورها والنظر فيها  
ضروري عادي

فصل - بعثة الرسل ممكنة خلافاً من احتمالها فان الدليل على الواقع دال على الامكان وقل الفلسفه واجبة عقلالان النظام الاكملي الذي تقتضيه العناية الازلية لايم بدون وجود النبي الواضع لقوانين العدل ويندفع بان كمال النظم لا يتوقف على بعثة الرسل بمخصوصها الامكان حصوله بغيرها وقل بعض المعتزلة واجبة على الله تعالى لأنها من اللطف وقد تقدم ما فيه وأنكر البهيمة طوائف فطائفة قالت أنها ممتنعة وتسكوا بشبه أقواها انه لا بد فيها من علم الرسول باز المرسل له هو الله تعالى ولا طريق اليه اذ لم ذلك من القاء الجن وهو مندفع باز المرسل ينصب له دليلاً علي ذلك أو يخلق فيه علاماً ضروريأ به وطائفة قالت البهيمة لا تخلو عن التكاليف وهو ممتنع وتسكوا في ذلك بشبه نحو انه مضررة بالعبد لما فيه من التهم بالفعل أو العقاب بالترك وهو قبيح والله منزه عن القبيح وهو مندفع

بأن مافي التكاليف من المصالح الدنيوية والاخروية يزيد على تلك المضرة اضعافاً مضاعفة وترك الخير الكثير لاجل الشر القليل خلاف الحكمة على انه لا يقبح من الله شيء وطائفة قالت لا فائدة فيهما الكفاية العقل عنهم او هو مندفع عن حكم العقل على ان الشرع يفيد تفصيل ما ادركه العقل اجمالاً كراتب الحسن ومراتب القبح ويبيّن ما يقتصر عنه العقل وطائفة قالت انها متوقفة على المعجزة وهي ممتنعة لأن تجويز خرق المادة سفسطة والاجاز انقلاب الجبل ذهباً وماء البحر دماً وأواني البيت رجالاً وكوف من ظهرت المعجزة على يده غير من ادعى النبوة بان ي عدم ويوجد مثله حالاً وهو مندفع بان خرق العادة ليس باعجب من خلق السماء والارض وما بينهما بعد ان لم تكن ومن انعدامها بعد ان كانت ونحن نقول بذلك والجزم بغيره وتوعي ما ذكر من الامثلة لايتنافي الامكان على ان خرق العادة انجازاً وكرامة صار عادة فلا يصح انكاره وطائفة ثالثة انها متوقفة على دلالة المعجزة على صدق مدعاها

ولا دلالة لها على ذلك لاحتمال كونها من فعله أو فعل بعض الملائكة أو بعض الشياطين التي غير ذلك من الاحتمالات وهو مندفع بأن الاحتمالات العقلية لا تنافي العلم العادي وطائفة قالت المجزءة تقيد العلم لمن شاهدها وأما غيره فلا تقيده لأن غاية ما يمكن أن تبلغه بالخبر المتواتر وهو لا ينفي العلم لاحتمال كذب كل واحد فكذا الكل ولا أنه غير مضبوط بعدد مخصوص بل ضابطه حصول العلم به فلا يعلم أنه متواتر إلا بحصول العلم به وذلك دور صحيح وهو مندفع أما الأول فبمعنى أن حكم الكل كحكم كل واحد فان العشرة تقدر على تحريك الصخرة وكل واحد منها لا يقدر عليه وأما الثاني فبان مرادنا أنا نجد بعض الاخبار التي كثرت آحادها يحصل عقيبه العلم بضمونه فتعلم أنه متواتر وليس مرادنا أنا اذا علمنا انه متواتر حصل لنا العلم بضمونه ومحصله أن ما هو متواتر في الواقع يحصل العلم عقيبه لأن ما هو متواتر عندنا يحصل العلم عقيبه وطائفة اعترفت بأمكان البعثة ونفت وقوتها قالوا الشرائع

مشتملة على مالا يوافق العقل والحكمة فليست من عند الله تعالى فلم يحصل منه بعثة وذلك كباحة ذبح الحيوان واجحاب تحمل الجوع والعطش في الصوم وتحريم النظر الى الحرة الشوهاء دون الامة الحسناء وكثير من اعمال الحجيج وهو مندفع بان العقل لا حكم له ولا يلزم من عدم الوقوف على الحكمة عدم الحكمة في نفس الامر بل في التعبيد بما لا تعلم حكمته زيادة ابتلاء وأختبار للعبد هل يتمثل امر مولاه مجرد كونه مولاه

فصل - محمد صلى الله عليه وسلم نبي الله ورسوله لانه ادعى النبوة والرسالة وظهرت على يده المعجزة وكلاهم بالتوارث وأوضحت معجزاته صلى الله عليه وسلم هو القرآن فانه تحدى به البلاء و جميع الخصوم عن فيهم من الاخبار والرهبان فعجزوا عن معارضته وآيات التجددى كثيرة ولو عورض لتو اتر معارضته لانها مما توفر الدواعى الى قوله لكتير الخصوم والاعداء وشدة حرصهم على ابطال دعواه ووجه

اعجازه نكيل ببلاغته وغرابة نظمه بحيث لم يكن على نمط النثر  
ولا نمط الشعر بل على اسلوب يغایر هما وأخباره عن المغيبات  
وعدم اختلافه وتناقضه مع امتداده واستطالته وقيل وجه  
اعجازه أن الله صرفهم عن معارضته فقيل مع قدرتهم  
عليها وقيل بسلب علومهم واستعدادهم الحاج اليها في المعارضه  
ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم انشقاق القمر شقيين بحيث  
كان الجبل بينهما فيما يراه الرائي كما رواه ابن مسعود وغيره  
وكلام الجمادات كتسبيح الحصى في كنه صلى الله عليه وسلم  
نم في كف أبي بكر ثم في كف عمر ثم في كف عثمان كما رواه  
أنس وكلام الذراع حين أخبرته صلى الله عليه وسلم بأنها  
مسومة وغير ذلك وكلام الحيوانات العجم كقول الذئب  
لراعي الغنم هذا رسول الله يحدث الناس بانباء ما قد سبق  
وكلام الظبية حين انطلقت تشهدان لا إله إلا الله وإن محمد رسول  
الله وغير ذلك وحركة الجمادات كجني الشجرة التي كانت  
على شط الوادي حتى قامت بين يديه صلى الله عليه وسلم

وشهدت له بالنبوة حين طلب الأعرابي منه شاهدا عليهما  
رجعت الي منبئها ومحى العذر من النخلة لمن ذلك مرجوعه  
اليها وتكثير الطعام القليل حتى اشبع العدد الكبير من الصحابة كما  
روى في وقائع متعددة ونبوع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه  
 وسلم في قدر كان فيه ماء قليل فلم يزل الماء ينبع والناس يردون  
 حتى رروا و كانوا جما غيرا و اخباره بالغيب في وقائع كثيرة  
 وكان كما اخبرتم كل واحدة من هذه المعجزات وان لم تتوارد  
 بخصوصها فالقدر المشترك بينها وهو ظهور المعجزة على يده  
 صلى الله عليه وسلم متواتر كشجاعة على وسخاوة حاتم وهو  
 كاف في اثبات النبوة ويدل على صدقه في دعواد النبوة  
 ايضا ما اجتمع فيه من السمات التي بلغ فيها الغاية قبل  
 النبوة وحال الدعوة وبعد تمامها كالصدق والامانة والعنفة  
 والشجاعة بحيث يقدم حين يحطم الابطال والفصاحة والسماحة  
 والزهد والتواضع لاهل المسكنة والترفع على اهل الترفع  
 والشفقة على الامة والمصاورة على متابعي

«التبليغ وبلوغ النهاية في العلوم والمعارف الالهية بدون تعليم من البشر وتشريع الا حکام المرضية كذلك وظهور دينه على بقية الاديان مع كثرة الخصوم وقلة الاعوان فان اجماع هذه الامور لا يكون في العادة الانبي ويدل على ذلك ايضا انه صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة بين اظهر قوم لا كتاب لهم ولا حکمة فيهم و جاءهم بالكتاب المبين والحكمة الباهرة فازال ما كانوا عليه من الجهلات ورذائل الصفات ونشر فيهم العلوم والمعارف وتم لهم مكارم الاخلاق و اكمل قوائم العلمية والعملية واظهر الله دينه على بقية الاديان ولا معنى للنبوة والرسالة الا ذلك ويؤيد صدقه في نبوته صلی الله عليه وسلم اخبار الانبياء قبله في كتبهم جميعاً رسول من العرب يأتي من بعدهم ويكون كثير الملاحـم كما اشير الى ذلك في القرآن بقول عيسى عليه السلام يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد فصل - ثم انه صلی الله عليه وسلم مرسلا الى جميع

الناس لقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس بل الى الثقلين  
لقوله تعالى واذ صرنا اليك نفرا من الجن الى آخر الآيات  
وقوله تعالى ستنفرغ لكم ايها الثقلان وقوله تعالى قل أوحى  
الى انه استمع نفر من الجن الآية وقوله تعالى لا ملائكة جهنم  
من الجن والناس اجمعين مع قوله تعالى وما كنا معاذين حتى  
نبعث رسولا

فصل - انكر نبوته ورسالته صلى الله عليه وسلم طائفة  
وتisksوا بالقبح في اعجاز القرآن اما باعتبار البلاغة فلانا اذا  
قسنَا ابلغ خطبة او تصييدة الى انصار سورة مما زعمتم انها  
معجزة لم يجد الفرق بينا بل ربما وجدت الخطبة ابلغ ولا بد  
في المعجز من ظهور التفاوت حتى تنتفي الريمة ولانه لو كفت  
بلاغة السورة في الاعجاز لما اختلفت الصحابة في بعض السور  
حتى قال ابن مسعود بان القاتحة والمعوذتين ليست من القرآن  
وما احتاجوا في اثبات بعض الآيات في المصحف الى بینة  
او يبين لكتنهم كانوا يحتاجون الى ذلك اذا كان الآتي بذلك

غير مشهور بالعدالة عندهم ولأن كل صناعة مراتب فاعل  
محمد كان يبلغ أهل زمانه وإن امكن أن يفوقه شخص آخر في  
زمان آخر ولو كان ذلك معجزاً لكان صناعة كل من فاق إقامته  
في صناعة مجزأ ودفع الأول بان الفرق كان يتنا لم تحدى به  
من بلغاء عصره ولذا عجز عن المعارضة ولا اعتداد بين خفي  
عليه الفرق لظهوره في صناعة البلاغة على أنه يكفياناً اعجاز  
القرآن بحملته أو بسورة الطوال والثاني بان رواية الاختلاف  
بالآحاد فلا تقييد إلا الضلال ورواية مجموع القرآن بالتواتر  
المفيد للبيان ولا التفات إلى الضلال مع حصول اليقين على أن  
اختلافهم ليس في نزوله على محمد صلى الله عليه وسلم ولا في  
بلغه بلاغة ذلك البعض حد الاعجاز بل في كونه من القرآن  
وهذا لا يضرنا فيما نحن بصدده والثالث بان اختلافهم  
كان في موضعه باعتبار التقديم والتأخير على أن عدم اعجاز  
الآلية والآيات لا يضرنا لأن المدار على اعجاز اقصر سورة  
أو ثلاثة آيات متواترات والرابع بأن المعجزة في كل زمان  
( ٥ — خلاصة )

من جنس ما يغلب على أهله و يبلغون فيه الغاية حتى إذا شاهدوه  
ما هو خارج عن أقصى ما يبلغون إليه علموا أنه من عند الله  
تعالى كالسحر في زمن موسى والطرب في زمن عيسى وكذا  
البلاغة في زمنه صلى الله عليه وسلم وأما الاخبار عن المغيبات  
فلا نه قد يقع كرامة وقد يقع على سبيل الاتفاق بلا خرق  
عادة كان يقع مرة أو مرتين ولا يكون معجزا إلا إذا بلغ حدًا  
يكون خارقاً للعادة وهو غير مضبوط فلا يعلم بلوغ القرآن  
ذلك الحد حتى يكون معجزاً ولا نه قد يقع مكرراً من المنجمين  
والكهنة وليس معجزاً بالاتفاق ولا أن أكثر القرآن خال عن  
ذلك فلا يكون معجزاً ودفع الاول بان ضابط ذلك الحد  
خروجه في الكثرة عن الحد المعتاد المتعارف والثاني بان  
أخبار المنجمين والكهنة لم يبلغ ذلك الحد على أن أخبار المنجمين  
عن مثل الكسوف مبني على حساب قلما يقع الغلط فيه والثالث  
بانه يكفي في اثبات النبوة اشتمال القرآن على ما هو خارق  
للعادة من ذلك وأما عدم الاختلاف والتناقض فلا نه قال

وما علمناه الشعروالشعر في القرآن نحو ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويزقه من حيث لا يحتسب فانه باسقاط لفظ مخرجا يكون شعرا و نحو و يخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ولأن فيه كذبا حيث قال ما فرطنا في الكتاب من شيء ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين مع انه غير مشتمل على اكثرا مسائل العلوم من الاصول والطبيعة والرياضيات والطب ولا على الحوادث اليومية ولأنه نفي وجود الاختلاف فيه حيث قال ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا مع وجود الاختلاف فيه نحو كالصوف المنفوش بدل كالعهن و نحو فامضوا الى ذكر الله بدل فاسعوا و نحو ضربت عليهم المسكنة والذلة بدل الذلة والمسكنة و نحو وجاءت سكرة الحق بالموت بدل سكرة الموت بالحق ولأن عدم الاختلاف حاصل في كثير من الخط و القصائد الطوال وليس موجبا للاعجاز ودفع الاول بأنه لا يكون من الشعر الا بتغيير ومتى غير لا يكون قرآناعلى أن الشعر ما قصد

وزنه وتناسبت مصاريعه لاما يقع في الكلام بدون قصد من  
قائله كقوله لغلامه ادخل السوق واشتري اللحم واطبخ والثاني  
بان المراد بالكتاب اللوح المحفوظ كقوله تعالى وكل شيء أحصيناه  
في امام مبين أو المراد بالعموم الخصوص بما يحتاج اليه  
في أمر الدين والثالث بان ما نقل آحادا فهو مردود لانه لو كان  
قرآننا لتوأر لانه مما توفر الدواعي الى نقله وما نقل متواترا  
 فهو مما قال فيه صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة  
احرف كلها شاف كاف فلا يكون قادرها في اعجازه والرابع  
بان المراد الاختلاف في وجود البلاغة وعدمها كالواقع في  
كلام غيره تعالى اذا كان طويلا فانه لا يخلو عن غث وسمين  
وركيك ومتين أو المراد الاختلاف فيما اخبر عن القصص  
هذا وبالجملة فالتحدى بالقرآن والعجز عن معارضته حاصلان  
من عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى الان واشتباه المشتبهين  
لا يقدح في شيء من ذلك ومن ادعى القدرة على المعارضة  
فعليه البيان

فصل - وانكر عموم رسالته صلى الله عليه وسلم طائفة  
قالوا انما مختصة بالعرب لأنهم المحتاجون إليها دون غيرهم  
من أهل الكتاب ولأنها لو شملت أهل الكتاب لزم  
نسخ الشريعة السابقة بالشريعة اللاحقة لخالقها لها في كثير  
من الأحكام العملية والنسخ باطل لاستلزمها الجهل  
أو الترجيح بلا مرجع وذلك لأنه لا بد في الحكم من مصلحة  
والا لزم الترجح بالامرحج فان كان الله لا يعلم فوات مصلحة  
الحكم السابق عند نسخه بالحكم اللاحق أو ظهرت له  
مصلحة في الحكم اللاحق أرجح من الاولى بعد أن كانت  
خفية فالجهل والا فالترجح بلا مرجع ولا انه تو ارعن موسى  
عليه السلام تمسكوا بالسبت مادامت السموات والارض وهو  
كتاب عن دوام اليهودية ودفع الاول بان احتياج أهل الكتاب  
إلى البعنة أشد من احتياج غيرهم لتجريفهم في دينهم وفي كتاب  
الله الذي انزله إليهم ويقولون هو من عند الله والثاني بان  
الترجح لا يتوقف على المصلحة حتى تجب رعايتها بل يكفي

فيه الارادة وعلى وجوب رعايتها فالمصالح مختلف باختلاف الاوقات واختلاف الاجيال فتنقضي مصلحة وتبجدد أخرى فلا فوات ولا ظهور بعد خفاء حتى يلزم جهل أو ترجيح بلا مرجع والثالث يمنع توأر ذلك عن موسى عليه السلام ولو توأر لاحتاج به على محمد صلى الله عليه وسلم ولو احتاج به لتوأر نقله لتوفر الدواعي إليه هذا وحيث سلموا صحة رسالته صلى الله عليه وسلم إلى العرب بالادلة القاطعة والمعجزات الباهرة يلزمهم أن يعترفو بما توأر عنه من دعوه الرسالة إلى الناس كافة لانه حيث كان نبياً كان صادقاً في أخباره عن الله تعالى ومعصوماً من الكذب عليه

فصل .. الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عن تعمد الكذب فيما دلت المعجزة على صدقهم فيه من دعوى النبوة وما يبلغونه عن الله تعالى بجماع أهل الملل والشرائع ولا أنه لوجاز كذبهم في ذلك عقلاً بطلت دلالة المعجزة وجوز الفاضي وقوعه سهواً بناء على أن المعجزة إنما دلت على صدقه

عند التذكير والتعميد لما يقول وعن الكفر قبل النبوة وبعدها  
بالاجماع غير ان بعض الخوارج جوز عليهم الذنب وكل  
ذنب عندهم كفر وجوز الشيعة اظهار الكفر تقيه وهو باطل  
لافضائه الى اخفاء الدعوة وعن تعميد السكينة بعد النبوة عند  
غير الحشوية اما عندنا فالسمع لدلالة الاجماع قبل ظهور  
الخالفين واما عند المعتزلة فبالعقل لان صدورها عنهم يؤدى  
إلى عدم انتقاد الناس لهم فتفوت مصلحة الرسالة ويدفع بان  
المؤدي إلى ذلك ظهورها الصدورها وجواز الاكترون صدورها  
سيهو وكذا صفات غير الخمسة عمداً كناظرة إلى أجنبية وكلمة  
سوء حال خصام اما سيهو افافق اكترا صاحبناوا اكترا المعتزلة  
على جواز صدورها عنهم قيل بشرط ان ينهموا عليه فينتبهوا  
واما صفات الخمسة التي تنشأ عن خمسة النفس ودناءتها كسرقة  
لقمة وتطهيف الكيل بحبة فلا تصدر عنهم لا عمدا ولا سيهو  
والختار عند اكترا صاحبنا امتناع الكبار مطالقا صفات غير  
الخمسة عمداً وعند الاستاذ الاسفرايني واي الفتح الشهري الثاني

والقاضى عياض والشيخ السبكي امتناع الكبيرة والصغرى  
مطلقا الا السهو للتشريع كنهوه صلى الله عليه وسلم في الصلاة  
وهو المختار واما قبل النبوة فهو اكثرا صحابنا وبعض المعتزلة  
صدور الكبيرة عنهم اذا لا دليل على امتناعها وقال اكثرا  
المعزلة يمتنع لانه ينفر الناس عن متابعته بعد البعثة وقد سبق  
ما فيه وقال الروافض لا يجوز عليهم كبيرة ولا صغيرة لاعمدادا  
ولا سهو ولا خطأ في التأويل لا قبل النبوة ولا بعدها هذا  
ويدل على عصمتهم عن الذنب انهم لو اذ نبوا حرم اتباعهم  
في ذلك مع انه يجب اتباعهم في جميع افعالهم ولو اذ نبوا لوجب  
زجهم مع ان اذناءهم حرام ولو اذ نبوا المرد شهادتهم ولكانوا  
خالدين فلم ينالوا عبده تعالي الى غير ذلك من اللوازم المنافية عنهم  
وايضا جواز صدور الذنب عنهم يرفع الثقة بهم وتمسك من  
اجاز صدور الكبيرة عنهم بعد البعثة سهو والصغرى عمدادا  
نقل عن الانبياء مما ظاهره صدور الذنب عنهم كما نقل عن آدم وعن  
ابراهيم وعن موسى وعن داود وعن سليمان وعن يونس وعن

نبينا صلي الله عليه وسلم وعلى جميع الانبياء والمرسلين وهو مندفع  
بأن ما نقل منه أحاداً وجب رده لأن نسبة الخطأ إلى الرواية  
اهون من نسبة المعاصي إلى الانبياء وما نقل تواتراً وكان له  
محمّل آخر حمل عليه لقيام دليل العصمة وما لم يكن كذلك حمل  
على أنه كان قبل البعثة أن جهل الحال أو على خلاف الأولى  
ولايّنا في ذلك تسميتها ذنباً أو ظلماً ولا الاستغفار منه إذ  
الحسنات من الابرار قد تعد سيئات من المقربين وقد يكون  
ذلك هضماً للنفس ثم العصمة عندنا حفظ الله العبد عن صدور  
المعصية منه ويقال هي لطف من الله بالعبد يحمله على الخير  
ويزجره عن الشر ويقال هي ملائكة اجتناب المعاصي مع الممكن  
منها والمعنى واحد عند الحكماء ملائكة نفسانية تمنع العبد عن  
الفجور وتنشأ من العلم بثواب المعاصي ومناقب الطاعات وتتأثر  
بتتابع الوحي وبالاعتراض على بعض ما يصدر منه والعقاب على  
ترك الأولى وقال قوم هي خاصية في العبد يمنع بسيبه أصدور الذنب  
عنه ورد بأنه لو كانت كذلك لما استحق صاحبها المدح على ترك

الذنوب ولا امتنع تكليفه بتركها ويقوله تعالى قل انما انا بشر  
مثلكم ولو لان ثبتناكم الا آية ولا يأس يقول الحكماء اذا كان  
منعها العبد من الفجور لا يقتضي امتناع وقوعه منه والكبيرة  
جريدة تشعر بقلة اكتراث فاعملهم بالدين وقيل جريدة توعد  
عليها الشارع بخوضها والصغيرة ماعداها من الذنوب (تنة)  
لا يكون النبي انى ولا خى ولا رقيقة ولا ضعيف الفطنة  
ولا ضعيف الرأي ولا دنيء النسب ولا مختل المروءة لتفصيلهم عن  
منصب النبوة وعدم توقير الناس لهم فلا ينقادون ولا امرهم  
ولا اجذب ولا ابرص ونحوها ولا غليظ الطبع سيء الخلق  
لنفقة الناس عليهم فلا يخالف الطوهي للتلقى الشرع عنهم  
(الكلام في السمعيات)

فصل — كا ان لله انباء فله ملائكة واصطفى منهم رسلا كا  
اصطفى من الناس بدلالة القرآن وهم عباد له تعالى مكرمون  
لا يوصفون بذكورة ولا انوثة لعدم الدليل على ذلك والجمهور  
على انهم معصومون عن المعادى سببا صدور الكذب عن

الرَّسُولُ مِنْهُمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُ وَمَا يَنْهَا عِمَلُونَ  
وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ وَلَوْ جَازَ صَدُورُ الْكَذَبِ تَنَاهُ الرَّسُولُ مِنْهُمْ  
لَمْ يَأْتِهِمْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَبْلِيغِ لَوْحِي وَقَالَ تَعَالَى فِي جَبَرِيلَ تَزَلَّلَ  
بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ وَانْهَ لِقَوْلِ رَسُولِ كَرِيمٍ إِلَيْهِ أَنَّ  
قَالَ مَطَاعُنُمْ أَمِينٌ وَالْكَذَبُ يَنَافِي الْإِمَانَةَ وَقَالَ قَوْمٌ غَيْرُ  
مَعْصُومِينَ لَا نَكَارُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَغَيْرُهُمْ لَا دَمْ وَرَجْمٌ بِالظَّنِّ  
وَأَعْجَابُهُمْ بِعِبَادَتِهِمْ وَتَرْكِيَّهُمْ لَا نَفْسَمْ بِهِمْ لَيَوْلَهُمْ أَنْجَعُلُ فِيهَا مِنْ  
يَفْسُدُ فِيهَا وَيَسْفَكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنَقْدِسُ لَكَ  
وَلَعْصِيَانِ ابْلِيسِ وَهُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَا سَتَّنَاهُمْ هُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى  
إِلَّا ابْلِيسِ وَمَا وَقَعَ لَهُارُوتَ وَمَارُوتَ مِنَ السُّحُرِ وَتَعْذِيَّهُمَا  
غَلِيَّهُ وَيَنْدَعُ الْأَوْلَ بِأَنَّهُ اسْتَفْسَارُ عَنِ الْحِكْمَةِ أَوْ تَعْجِبُ وَذَكْرُ  
الْمُتَالِبِ لَا يَكُونُ غَيْرَهُ إِلَّا إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْهَا وَاللَّهُ عَالَمُ بِهَا وَقَدْ  
اعْلَمُهُمْ بِهَا فَلَا رَجْمٌ بِالظَّنِّ وَذَكْرُ الْمَنَاقِبِ إِنَّمَا يَكُونُ أَعْجَابًا إِذَا  
كَانَ بِقَصْدِ الْإِفْتِخَارِ وَتَرْكِيَّةِ النَّفْسِ إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْهَا وَالثَّانِي  
بِمَنْعِ ابْلِيسِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بَلْ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَقَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ

واما استثنى منهم لغليتهم عليه وتنزيله منزلتهم لكتلة مخالطته  
ايهم وعادته معهم والثالث بما كانوا نارجلين وسميا ملكين لصلاحهما  
ويؤيده قراءة ملكين بكسر اللام وعلى انما ملكين حقيقة  
فقد حكي عن اليهود انما مثلا بشرين وركبت فيما الشهوة  
فترضا لامراة يقال لها زهرة فحملت ما على الماضي والكفر  
تم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وحينئذ فيجوز انما لما  
صورا بصورة البشر وركبت فيما الشهوة ازيلت عنما العصمة  
كعوم البشر واجب ايضا بان تعذيبها كان على وجه المعايبة  
كما يأتب الانبياء على الزلة والشهوة ولا يخفى بعده

فصل - الانبياء افضل من الملائكة بمعنى اقرب منزلة عند  
الله تعالى واعظم مثوبية وبالغ بعض الاصحاب فقضوا عوام  
البشر المؤمنين علي عوام الملائكة وذلك لأن للبشر عوائق  
عن الطاعات العلمية والعملية من الشهوة والغضب والشواغل  
الحاجية وليس للملائكة شيء من ذلك والطاعة مع العوائق  
اشق على النفس منها بدون العوائق فتكون افضل لقوله

عليه الصلاة والسلام افضل العبادات احجزها وفي رواية  
وان قل ولان في البشر طرفا من الملك وهو العقل وطرفا  
من البهيمة وهو الشهوة ومن غلب شهوته عقله كان شرا  
من البهيمة لقوله تعالى أولئك كالانعام الآية وان شر الدواب  
الآية فن غلب عقله شهوته يكون خيرا من الملك ولقوله  
تعالى ان الله اصطفى آدم ونوح الآية وقد اخرج من آل  
ابراهيم وآل عمران غير الانبياء للاجماع علي انهم ليسوا  
مصطفيين على جميع العالمين فبقيت دلالة الآية في الانبياء  
ولا مر الملائكة بالسجود لا دم والمسجود له افضل من الساجد  
ولا مر آدم بتعليم الانساد للملائكة اظهار الفضل عليهم بعد  
ان كانوا يزعمون فضائهم عليه حيث قالوا ان جعل فيها الآية  
واما كان آدم افضل منهم كان بقية الانبياء كذلك وقال المعتزلة  
وبعض أصحابنا وال فلاسفة الملائكة العلوية افضل من الانبياء  
لانها ارواح مجردة كالايات حاصلة لها بالفعل من مبدأ الفطرة  
بحلال السفليات ومنها نقوس الانبياء فانها في ابتداء فطرتها

حالية على الكمالات وإنما تحصل لها تدرجها ولأنها براءة عن الشهوة والغضب وهو مبدأ الشرور بخلاف السفليات ولأنها نورانية لطيفة مستغرقة في مشاهدة الانوار الالهية بخلاف السفليات ولأنها أكمل علما من السفليات ولآيات الدالة على ذلك نحو أن يستنكر المسيد أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون وقل لا أقول لكم عندي خزانة الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم أني ملك وما نها كلاماً كما ربكم عن هذه الشجرة إلا أن تكون ناماً ملائكيين وعلمه شديد القوي فان سياق كل منها يفيد افضليتهم على الانبياء ويندفع ما قبل الآيات بأنه مبني على قواعد فلسفية غير مسلمة عندنا على انه إنما يدل على اتصافهم بعزاً يا وتلك المزايا بلا تقتضي افضليتهم بالمعنى المتنازع فيه وتندفع دلالة الآيات بأن الاولى رد لما زعمه النصارى من الوهبية عيسى لما ولد بلا اب وقدر على احياء الموتى فرد عليهم بأن من هو قادر من عيسى على خوارق العادات واعجب منه حيث وجد بلا اب ولا ام ليسوا آلة فكيف

يكون هو المها والثانية رد على قريش لما استعجلوا العذاب  
والهني ازه ليس لي من أمر العذاب شيء وأعما تدل على التفضيل  
لو اريد منها التواضع والثالثة وسوسنة من الشيطان حيث  
خيل الى ادم وحواء ان ما عليه الملائكة من حسن الصورة  
وكمال القوة هو الفضيلة الكاملة المطلوبة والرابعة التعليم  
فيها تعليم تبليغ لا تعليم تفهيم وتأديب والمفهوم المؤدب هو  
الله تعالى

فصل - كرامة الولي امر خارق للعادة يظهر علي يد عبد صالح لم يدع النبوة وهي جائزة عند اكثرا اصحابنا وبعض المعتزلة لانه لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته وواقعة لما ورد في قصة مريم وقصة آصف وقصة أصحاب الكهف وما روی عن كثیر من الصالحين نحو ما وقع لعمر مع سارية رضي الله عنهما و قال بامتناعهم قال بامتناع خرق العادة مطلقا وقد تقدم رده في العجزة و انكر وقوعها اكثرا المعتزلة وبعض الاصحاب لانهم لو وقعت لا تبنتها العجزة فلا تدل على النبوة وoinسد

باب اثباتها ودفع باهتمامها تمييز عنها بدعوى النبوة في العجزة  
وعدمها في الكرامة وهي تقييد تأكيد النبوة السابقة كما  
ان الارهاص يقييد تأسيس النبوة اللاحقة وهو أمر خارق  
للعادة يظهر على يد النبي قبل النبوة كاظلال الغمامه لنبينا صل  
الله عليه وسلم قبل نبوته ثم الولي هو العارف بالله تعالى  
وصفاته المواضب على الطاعات المحتسب عن المعاصي المعرض  
عن الانهماك في اللذات والشهوات ولا يبلغ الولي درجة  
النبي ولا تكون الولاية افضل من النبوة ولا يبلغ الولي  
بكمال الولاية الى حيث يسقط عنه التكليف وحيث عن بعض  
الكرامية ان الولي قد يبلغ درجة النبي بل اعلى وعن بعض  
الصوفية ان الولاية افضل من النبوة لدلائلها علي القرب ودلالة  
النبوة علي التبليغ ويطلبهما ان في النبوة ما في الولاية وزيادة  
كالعصمة وأمن العاقبة وجماع الوحي وتبليغه وعن اهل  
الاباحة والاخدا ان الولي اذا بلغ الغاية في الحبة وصفاء القلب  
والاخلاص سقط عنه التكليف وهو باطل باجماع المسلمين

وَكَفَرَ بِالْحُكْمِ الْدِينِ وَأَمَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحَبَ  
اللَّهَ عَبْدَهُ لَمْ يَضْرِهِ ذَنْبُ فَعْنَاهُ عَصْمَهُ مِنَ الذَّنْبِ أَوْ وَقْتَهُ  
لِلتَّوْبَةِ مِنْهُ

فصل - وَلَلَّهِ تَعَالَى كَتَبَ اِنْزَلَهَا عَلَى رَسُولِهِ بَعْضَهَا مَشَافِهَةً  
عَلَى لِسَانِ مَلِكِ الْقُرْآنِ عَلَى لِسَانِ جَبَرِيلٍ وَبَعْضَهَا كِتَابَةً  
فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ كَالْتُورَاةِ فِي الْأَلْوَاحِ ثُمَّ مِنْهَا مَائِبَتٌ عِنْدَنَا  
بِالْتَّوَاّرِ وَهُوَ الْقُرْآنُ وَالْتُّورَاةُ وَالْأَنْجِيلُ وَالْزُّبُورُ وَمِنْهَا مَائِبَتٌ  
بِالْأَحَادِيدِ وَهُوَ الصِّحَافَةُ الْبَاقِيَةُ وَهِيَ بِلْغَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ فَالْقُرْآنُ  
بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْتُّورَاةُ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْأَنْجِيلُ بِالْيُونَانِيَّةِ وَالْزُّبُورُ بِالسُّرِّيَّانِيَّةِ  
عَلَى مَا قَالَهُ بَعْضُ الْفَضَلَاءِ وَبِالْجَمِلَةِ كِتَابُ كُلِّ رَسُولٍ بِلِغَةِ قَوْمِهِ  
كَمَا قَالَ تَعَالَى وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ

فصل - سُؤَالٌ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ لِذِيَّتِهِ عِنْدَ دُخُولِهِ الْقَبْرِ  
وَتَعْذِيبِ الْكُفَّارِ وَالْعَصَّاءِ وَتَنْعِيمِ الصَّالِحِينَ فِي قُبُورِهِمْ حَتَّى  
لَا هُنْ أَمْوَالٌ مُمْكِنَةٌ أَخْبَرَهُمَا الصَّادِقُ فِي السَّنَةِ وَالْكِتَابُ نَحْنُ  
مَارُوِيٌّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَبْرُ الْمَيْتِ أَتَاهُ مَلِكُ الْكَانِ  
( ٦ - خَلَاصَة )

الحديث وانه صلى الله عليه وسلم من بقبرين فقال انهم ما يعذب ان  
وما يعذب في كبير اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول  
اما الاخر فكان يمشي بين الناس بالنميمة وانه صلى الله عليه  
وسلم قال القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار  
ونحو قوله تعالى النار يمرضون عليها غدوا وعشيا الآية وانكر  
ذلك بعض المعتزلة لان الميت جماد لا ادراك له فلا يصح  
سؤاله ولا يمكن تعذيبه ولا نعيمه وصرفوا الاخبار عن  
ظواهرها وهو مندفع بجواز ان يخلق الله تعالى فيه نوعا من  
الحياة قدر ما يفهم السؤال ويأتي بالجواب ويدرك المعقاب  
او لذلة النعيم فلا حاجة الى التأويل بعيد وقد يدل على حياة  
القبر قوله تعالى ربنا امتنا اثنين واحييتنا اثنين بناء على  
ان المراد الاماتة قبل القبر والاحياء فيه والاماتة قبلبعث  
والاحياء فيه قال سيد المحققين هذا هو الشائع بين المفسرين  
اما قول ابن جرير الطبرى من الافضل والصالحي من  
المعزلة وطائفة من السكرامية بجواز ذلك من غير حياة اصلا

## خروج عن المعمول

فصل - البعث حق وهو أن يعيد الله تعالى الاموات أحياء يوم القيمة لاجماع أهل الملل والشريائع عن آخرهم على جواز ذلك ووقوعه أما الجواز فلان يجادل البدان واحياءها ثانياً كيجادها واحيائهما أولاً لأن مابالذات لا يختلف واما الوقوع فلان الصادق أخبر به في مواضع لاتحصي بعبارات صريحه لا تقبل التأويل نحو قوله تعالى قل يحييها الذي انشأها أول مرة في جواب من يحيى العظام وهي ريم واختلف القائلون باعادة الاجسام فطائفه قالوا بایجادها بعد الاعدام لقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وكل من عليه افان لكن يكفي في هلاك الشيء وفاته خروجه عن صلاحيته لما قصد منه وذلك يكون في الجسم بتفریقه واستحالته ترابة بعد أن كان عضما ولحما وطائفه قالوا يجمعها بعد التفريق وقد يدل عليه قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدهم ومنها نخرجكم تارة أخرى فان المتبادر من اعادتهم ارجاعهم الى الحالة التي كانوا عليهما قبل

خلقهم وهي كونهم ترباً وانكر الفلاسفة إعادة الأجسام  
مطلقاً إما بمحاجدتها بعد العدم فلان إعادة المعدوم بعينه تستلزم  
تخلل العدم بين الشيء نفسه وهو محال لأن الانفصال إنما  
يكون بين متغيرين ولا أنه إن أعيد بوقته الأول فهو مبتدأ  
لامعادوان أعيد بدونه لم يكن معاداً بعينه لأن الوقت من  
جملة مشخصاته ويندفع الأول لأن تخلل العدم في الحقيقة إنما  
هو بين الوجود في الزمان السابق والوجود في الزمان اللاحق  
كما أن زمان العدم يتخلل بين زمان الوجودين والثاني باختيار  
الشق الثاني ومنع كون الوقت من جملة المشخصات والا لزم  
تبديل الشخص الواحد بحسب تبدل الأوقات ولو اخترنا  
الشق الأول لم نسلم كونه مبتدأ لأن المبتدأ هو الموجود في  
الوقت المبتدأ والفرض أن الوقت هنا معاد أيضاً وأما جمع أجزاء  
اليدن بعد تفريتها فلانه لو أكل انسان انساناً بحيث صار المأكل  
جزءاً من الآخر كل فتك الأجزاء إما أن تعاد فيما وهو محال  
أو في أحد هما فلا يكون الآخر معاداً بعينه ولا أنه إما بالفرض

فيكون عبشاً أو لغرض إما عائد عليه تعالى وهو محال أو إلى العبد وهو إما الإيام أو اللذاد والإيام لا يليق بالحاكم واللذة الجسمانية دفع الالم ولا الم حال العدم ويندفع الأول بأنها تعاد في المأكول ويكتفى في إعادة الآخر بعينه إعادة باجزائه الأصلية واجزاء المأكول كانت فضله في الآخر كل لا أصلية ويجوز أن يحفظها الله تعالى من أن تصير من عدم الغرض عدم الحكمة ثم منع الحصر لجواز أن يكون الغرض شيئاً آخر ثم منع عدم لياقة الإيام الذي يستحقه الشخص بالحاكم ومنع أن اللذة دفع الالم بل هي كيفية تنشأ من ادراك الملام والالم كيفية تنشأ من ادراك المنافر وبالجملة فالحكمة ايصال الجزاء إلى مستحقه فالثواب للمطاع وبالعقاب لل العاصي لا أيام الكل ولا اللذاد الكل

فصل - المنكرون للمعاد الجسماني قال جمهورهم بالمداد الروحاني وهو مفارقة النتوس للأبدان عند الموت وقل كثراً

هؤلاء ائمها بعد المفارقة اما ان تكون قد باعثت كمالها في العلم والفضائل فتبقي متلذذة بذلك ابد الا بدین واما ان لا تكون كذلك فان كانت عالمة لكنها متصفه برذائل فتبقي متألمة به حتى يتم زوالها عنها بطول العهد وان كانت جاهمة بقيت متألمة الماسر مديا لامطعم لها في زواله وقال بعضهم وهم أهل التناصح انما تبقى مجرد عن الابدان النقوس الكاملة وهذه تتحقق بالملاء الاعلى واما الناقصة فقد تصاعد وقد تنازل فالاولى

تنتقل من بدن الى بدن فترداد كالا و قد تتعلق ببعض الاجرام السماوية حتى يتم كمالها فتتحقق بالملاء الاعلى والثانية تنتقل من بدن الى بدن فترداد نهسا وذلك الانتقال يسمى نسخا وقد تنتقل من بدن انسان الى بدن حيوان غير انسان لمناسبة بينهما كنفس الشجاع الى الاسد ونفس الجبان الى الارنب وهذا يسمى مسخا وقد تنتقل الى جسم نباتي ويسمى رسخا او جمادي ويسمى فسخا وكل هذا رجم بالظلن وغير الجمهور منهم انكروا المعاد الروحاني ايضا بناء على ان النفس عندهم

هي المزاج وهو كيفية متوسطة بين الحرارة والبرودة وبين الرطوبة والجفون فهى ممتزجة من الكيفيات الأربع وهي قائمة بالبدن المركب من العناصر الاربعة فإذا انعدمت مات الانسان والمعدوم عندهم لا يعاد.

فصل - سؤال الله عباده في المثير حق وكتب الاعمال حق والحساب حق والوزن حق والخوض حق والصراط حق لأنها امور ممكنة اخبر بها الصادق في ايات الكتاب واحاديث السنة ويدل على ان السؤال قبل الحساب فيكون غيره قوله عليه الصلاة والسلام ان الله يدلي المؤمن فيضع عليه كتفه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم أى رب حتى اذا قررته بذنبه ورأى في نفسه انه قد عملت قال سترتها عليك في الدنيا وأنا اغفرها لك اليوم فيعطي كتاب حسناته وأما الكفار والمنافقون فينادي بهم على رؤس الخلاق هؤلاء الذين كذبوا علي ربهم ألا لعنة الله على الفاظلين مع قوله تعالى وأما من اوثني كتابه بيمينه فسوف يحاسب

حسابا يسيرا فان الحديث يدل على ان السؤال قبل الكتاب والآية تفيد ان الحساب بعده وهو توقيف الله عباده على جميع اعمالهم وعلى جزائهم من الشواب والعقاب وانكر المعتزلة الكتب والوزن لان الاعمال ومقاديرها معلومة لله تعالى فكتابتها وزنها عيت ولان الاعمال اعراض ان امكنت اعادتها لم يكن وزنها الا توصف بالخلفة والثقل وأولوا الكتب بالاطلاع على الاعمال والوزن بالعدل وهو مندفع بان الفائدة اظهار العدل للخلافة والتغريب في الطاعة والتزييف عن المعصية والوزن لكتب الاعمال او لنفس الاعمال بان تصور الطاعات بصورة حسنة نورانية والمعاصي بصورة قبيحة ظلمانية وانكر بعضهم الصراط لانه ورد وصفه بانه ادق من الشعر واحد من السيف وهذا لا يمكن العبور عليه وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين واولوه بالاعمال الرديئة التي يسأل عنها صاحبها تدريجا فيشتد خوفه كما يشتد خوف المalar على قنطرة ضيقة جدا وهو مندفع بان الله تعالى قادر على اأن

يمكن العباد من المرور عليه ويسهله على المؤمنين كما يفيده  
الحديث فلا ضرورة تاجي إلى ارتكاب خلاف الظاهر من  
الآيات والآحاديث

فصل - الجنة والنار موجودتان الآن مخلوقتان قبل  
خلق الإنسان عند أصحابنا وبعض المعزولة لقصة آدم وحواء  
واسكانها في الجنة واخراجها منها كما نطق به الكتاب  
والسنّة واجمعت عليه الأمة قبل ظهور الخالفين والآئل بانها  
كانت بستانا من بساتين الدنيا مخالف للجماع وجار مجرى  
التلاعيب بالدين ولا قائل بالفصل بين الجنة والنار في الوجود  
وللآيات الظاهرة في ذلك نحو اعدت للمتقين اعدت للمكافرين  
بلغظ الماضي ومعارضتها بنحو تلك الدار الآخرة يجعلها للذين  
لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا مدفوعة بانه يحتمل  
الحال والاستمرار ويحتمل أن الجمل المستقبل هو تصويرها  
مسكنا لهم بالفعل لا يجادلها في ذاتها وقال أكثر المعزولة إنما  
تخلقان يوم الجزاء لانه لو كانت الجنة مخلوقة الآن لوجب

هلاك اكلها لقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهاً فلم يكن  
دائماً وهو باطل لقوله تعالى اكلها دائم ولا انه لا يمكن وجودها  
الا بعد فناء السموات والارض لأن عرضها السموات  
والارض فلو وجدت مع وجودها لزم تداخل  
الاجسام ولا قائل بالفصل بينها وبين النار ويندفع الاول  
بان دوام اكلها بمعنى انه كلما فني منه شيء جيء بيدله  
على أن الفناء لحظة لا ينافي الدوام العرفي ويمكن أن المراد بقوله  
تعالى كل شيء هالك الا وجهاً لأن كل ممكناً فهو هالك  
في حد ذاته لأن وجود الممكن بالنظر إلى وجود الواجب  
بعزلة العدم وقد يخُصص بغير مقام الدليل على بقائه ودوامه  
وعليه جمع من العلماء والثاني بأن لزوم التداخل إنما يكون  
لو كان وجودها الآن هو في حيز السموات والارض  
وليس بلازم بجواز كونها موجودة فوق السموات لقوله  
تعالى عند سورة المنافق عندها جنة المأوي قوله عليه الصلاة  
والسلام سقف الجنة عرش الرحمن وقد قال عليه الصلاة والسلام

ما السموات السبع والارضون السبع مع الكرسي الـ كـ حـ لـ هـ  
ملقاء في فـ لـ اـ ظـ وـ فـ ضـلـ العـ رـ شـ عـ لـ يـ الـ كـ رـ سـ يـ كـ فـ ضـلـ تـ لـ كـ الفـ لـ اـ ظـ  
عـ لـ يـ تـ لـ كـ الـ حـ لـ قـةـ وـ الـ كـ ثـ رـ وـ نـ عـ لـ يـ أـ نـ الجـ نـ ةـ فـ وـ قـ السـ مـ وـ اـ ظـ  
وـ نـ تـ حـ تـ الـ اـ رـ ضـ يـ وـ الـ عـ لـ مـ عـ نـ دـ اللهـ وـ انـ كـ  
الـ فـ لـ اـ سـ فـ ئـ وـ جـ وـ دـ هـ مـ اـ مـ الـ قـ لـ اـ نـهـ اـ مـ اـ فـ عـ لـ مـ الـ عـ نـ اـ صـرـ فـ يـ لـ اـ زـ مـ التـ نـ اـ سـ  
لـ اـ نـ النـ فـ وـ سـ عـ نـ دـ الحـ شـ عـ لـ يـ قـ وـ لـ كـ مـ تـ عـ لـ قـ بـ اـ بـ دـ اـ نـ عـ نـ صـرـ يـةـ  
بـ عـ دـ مـ فـ اـ رـ قـ هـ اـ بـ دـ اـ نـ اـ كـ ذـ لـ اـ كـ وـ يـ لـ اـ زـ مـ وـ جـ وـ دـ جـ رـ مـ عـ رـ ضـ السـ مـ وـ اـ ظـ  
وـ الـ اـ رـ ضـ عـ لـ يـ قـ وـ لـ كـ مـ فـ جـ رـ مـ اـ صـ غـرـ مـ نـهـ وـ كـ لـ اـ هـ مـ بـ اـ طـ لـ اوـ فـ  
عـ لـ مـ الـ اـ فـ لـ اـ كـ فـ يـ لـ اـ زـ مـ جـ وـ اـ زـ خـ رـ قـ وـ الـ لـ شـ اـ ئـ مـ فـ يـ جـ رـ مـ الـ فـ لـ اـ كـ  
وـ هـ وـ بـ اـ طـ لـ اوـ فـ عـ لـ مـ آـ خـ رـ خـ اـ جـ هـ دـ اـ لـ عـ الـ مـ فـ يـ لـ اـ زـ مـ جـ وـ اـ زـ خـ رـ قـ  
وـ الـ لـ شـ اـ ئـ مـ وـ جـ وـ اـ زـ خـ لـ اـ ئـ بـ يـ نـ هـ مـ لـ اـ نـ كـ لـ اـ مـ نـهـ ماـ كـ رـ يـ الشـ كـ لـ  
وـ كـ لـ اـ هـ مـ بـ اـ طـ لـ وـ هـ وـ مـ نـ دـ فـ بـ اـ نـ التـ نـ اـ سـ تـ عـ لـ قـ النـ فـ سـ بـ يـ دـ نـ  
مـ غـ اـ يـ لـ الـ بـ دـ نـ الـ دـ يـ فـ اـ رـ قـ تـ هـ بـ الـ كـ لـ اـ يـ وـ الـ بـ دـ نـ الـ شـ اـ ئـ هـ نـ اـ يـ عـ يـ الـ بـ دـ نـ  
اـ لـ اوـ لـ وـ بـ اـ عـ تـ بـ اـ رـ جـ زـ اـ ئـهـ الـ اـ صـ لـ يـ وـ بـ جـ وـ زـ تـ كـ بـ يـ رـ الـ جـ رـ مـ الصـ فـ يـ  
اـ اوـ اـ نـ قـ تـ اـ قـ هـ تـ يـ سـعـ الـ كـ بـ يـ لـ كـ بـ يـ هـ دـ اـ نـ اـ يـ نـ اـ سـ بـ قـ وـ لـ المـ عـ تـ زـ لـ ئـةـ

لعدم وقوعه الاَن وبطلان الخرق والالئام مبني على مقدمات  
ممنوعة بل فاسدة وكذا بطلان الخلاء وفي الكتاب المبين يوم  
نطوي السماء كطي السجل للكتاب يوم تبدل الارض غير  
الارض والسموات وفتحت السماء فكانت ابواباً واذا السماء  
فرجت اذا السماء انشقت واذا الارض مدت

فصل - الجنة والنار باقيتان لا تفنيان ولا يفنى اهلها قوله  
تعالى في حق الفريقيين خالدين فيها ابداً وفي الجنة اكلها دائم  
ولا قائل بالفصل بين الجنة والنار وفي الحديث انه ينادي  
يوم القيمة يا أهل الجنة خلود بلا موت يا اهل النار  
خلود بلا موت وقد اجمع علماء امة على ذلك ثم ذهبوا الى الجهمية  
الى انها تفنيان وفيها اهلها وهو باطل لخالفة الكتاب  
والسنّة واجماع امة قال السعد التفتازاني ليس عليه شبهة  
فضلاً عن حجة ولعلمهم تمسكوا بقوله تعالى كل شيء هالك  
الا وجهه بناء على ظاهر العموم وان الملاك هو الفناء بالكلية  
وقد مر ما فيه او بما قاله فلاسفة من أن القوى الجسمانية

يجب تناهى اثارها عده و مدة قالوا لان الار يتفاوت بتفاوت  
القوة المؤثرة وبتفاوت القوة التي تعاوق القوة المؤثرة و تمانعها  
اذا لم تتفاوت المؤثرة كالقوة الفاعلة للحركة التي في المرك  
والقوة المعاوقة لها التي في المتحرك و تفاوت كل منها بتفاوت  
محله وهو الجسم فقوه النصف نصف قوه السكل فلو ابتدأ  
الحركتان المتفاوتتان معـا كانتا متساویتين من جانب  
الابتداء وكان تفاوتها بالزيادة والنقصان من الجانب الآخر  
المقابل له فاذا كانت الناقصة غير متناهية لم يعقل زيادة الزائدة  
عليها واذا كانت متناهية لزم تناهي الزائدة لانها لا تزيد عليها  
الا بقدر متناه و هو مردود بنعم كون القوى مؤثرة لات  
جميع الامارات مستندة الي القادر اختار ومنم اقسام القوة  
بانقسام محملها الجواز عدم انقسامها بانقسامه كالوحدة والابوة  
ومنع كون انقسامها على نسبة انقسامه لجواز تفاوتها في اجزائه  
على انه منقوص بحركات الافلاك فانها غير متناهية عنده  
مع انها بقوة جسمانية

فصل - من مات مؤمناً يثاب بدخول الجنة وخلوده  
فيها أبداً فضلاً من الله تعالى ومن مات كافراً يعاقب بدخول  
النار وخلوده فيها أبداً عدلاً منه تعالى للنصوص الصريحة في  
الوعدو والوعيد بذلك واجماع المسلمين على ذلك قبل ظهور  
الخلاف وقال الباحث والعبرى من بالغ في الاجتهاد طالباً  
للمهدي والحق ولم يصل إلى مطلوبه فهو معذور لقوله تعالى  
وماجعل عليكم في الدين من حرج وهو مندفع بان الخطاب  
لأهل الدين لغيرهم نعم اذامات هذا مشتبه بالنظر متعددة  
بين التصديق والتکذيب فقال بعض الفضلاء بنجاشي، والعفو  
عنه والظاهر أن ذلك فيمن ينتهي إلى الإسلام ويكون  
من أهل القبلة وأنكرت طائفة خاربة عن الملة الإسلامية  
خلود أهل النار فيها لأن القوة الجسمانية متناهية في العدة  
والمرة فلا بد من فنائهما وإذا فنيت قوة الحياة وما يتبعها من  
الحس والحركة لا يبقى العذاب ولا ندوم الاحتراق مع بقاء  
الحياة غير معقول لأن الحرارة تفني الرطوبة تدرجياً حتى تنعدم

فتتفتت اجزاء البدن فلا تبقى الحياة فلا يدوم العذاب والاول  
 قد مر دفعه على انه جار في خلود اهل الجنة والله اني مندفع  
 بأنه مبني على أن بقاء البنية واعتدال المزاج شرط في بقاء  
 الحياة وهو من نوع وقد يخلق الله تعالى في الحي قوة لانهرب  
 معها البنية كما خلق في السمندر قوة لا يتاذى معها بالنار وهو  
 حيوان مأواه النار واففاء الرطوبة بالنار غير واجب وقد تفني  
 ويخلق الله مثلها كلما نضجت جلودهم بذلك لهم جلودا غيرها  
 ليذوقوا العذاب (تمة) صبيان المؤمنين مؤمنون حكماء صبيان  
**الكافار كفار حكما بالتبغية ثم صبيان المؤمنين في الجنة بلا**  
 خلاف لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم بأيام الح هنا بهم  
 ذريتهم وصبيان الكفار في النار عند الاكثر لدخولهم في العمومات  
 ولما روي ان خديجة رضي الله عنها سالت النبي صلى الله عليه  
 وسلم عن اطفالهم الذين ماتوا في الجاهليه فما قال لهم في النار  
 وعند بعضهم في الجنة خدم لاهلها لان تعذيب من لا جرم  
 له ظلم ولقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولا تنجزون

الا ما كنتم تعملون وقيل من علم الله انه لو بلغ لا من فهو  
في الجنة ومن علم الله انه لو بلغ لـ<sup>كفر</sup> فهو في النار

فصل - اليمان عند الاصحاب هو التصديق القلبي  
بجميع ما علم بالضرورة مجيء النبي صلى الله عليه وسلم به من  
الدين وعليه أكثر الآئمه كالقاضي والاستاذ وافتھم الصالحي  
وابن الروذنی من المعتزلة لقوله تعالى أولئک كتب في قلوبهم  
الإيمان ولما يدخل اليمان في قلوبكم وقلبه مطمئن باليمان  
والذین آمنوا وعملوا الصالحات ثم التصديق هنا بمعنى الاعتقاد  
البالغ حد الجزم على وجه الاذعان والقبول بحيث يطلق عليه  
اسم التسلیم لا مجرد المعرفة والعلم كما عليه جھنم بن صفوان  
ونقل عن بعض الفقهاء فانه قد يحصل للكافار الذين آتیناهم  
الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون  
الحق وهم يعانون وجحدوا بها واستيقنها انفسهم ظلماً وعلوا  
ولا يعتبر فيه النطق بالشهادتين والا لم يكن من صدق بقلبه  
ومنعه مانع من الاقرار بلسانه مؤمنا والاجماع على انه مؤمن

وقال كثير باعتبار ذلك فيه وروي عن أبي حنيفة ولهم عسكوا  
باطباق السلف على اعتبار ذلك عند الدخول في اليمان  
ويندفع بهم إنما اعتبروه دليلاً على التصديق لظهوره وخفاء  
التصديق وليس اليمان مجرد النطق بما كان عليه الكرامية  
بناء على أن الرسول والصحابة والتابعين كانوا يكتفون فيه  
بمجرد النطق بهما لأن هذا معارض بالاجماع على أن المنافق  
كافر مع نطقه بهما نعم هو يسمى إيماناً لغة ويترتب عليه أحكام  
اليمان ظاهراً الظهور وخفاء التصديق فالأكتفاء بذلك هو  
في أجراء الأحكام الدنيوية لا في النجاة الخروقية كما يدل  
عليه قوله عليه الصلاة والسلام امرت أن أقاتل الناس حتى  
يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم  
إلا بحقها وحسابهم على الله وقوله امرت أن أحكم بالظاهر  
والله يتولى السرائر وقال الخوارج وبعض المعتزلة هو اعمال  
الجوارح فعلاً أو تراكاً فرضناه تقلاً وقال أكثر المعتزلة هو الاعمال  
المفترضة وقال أكثر السلف وجميع المحدثين وممالك الشافعى  
( ٧ — خلاصة )

هو مجموع الثلاثة التصديق بالجتنان والاقرار باللسان والطاعات  
بالجوارح والاركان تمسك من قال هو الاعمال المفترضة بان  
 فعل الواجبات هو الدين لقوله تعالى وما أمرنا الا ليعبدوا  
الله الآية والدين هو الاسلام لقوله تعالى ان الدين عند الله  
الاسلام والاسلام هو الاعيان لانه لو كان غيره لم يقبل من  
مبتعيه لقوله تعالى ومن يتبع غير الاسلام دينا فان يقبل منه  
وبقوله عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا  
يسرق السارق وهو مؤمن ولا ايمان لمن لا امانة له وباشهلو  
كان الاعيان هو التصديق لم يكن النائم حين نومه ولا الغافل  
حين غفلته مؤمنا والاجماع على انه مؤمن ولكان المصدق  
يقبله الساجد للضم مؤمنا والاجماع على انه كافرو يندفع الاول  
عن المقدمة الاولى وقوله تعالى بذلك دين القيمة اشارة الى  
الاخلاص لا الي العبادة واقام الصلاة وآيتاء الزكاة ومنع  
الثالثة والآية اما تدل على أن من يتبع دينا غير الاسلام  
لا يقبل منه فلا تدل على المطلوب الا اذا ثبت ان الاعيان دين

والثاني بانه وارد على سبيل التغليظ والبالغة في الزجر عن  
المعاصي حتى كأن الإيمان معها ينزلة العدم على انه معارض  
بالأحاديث الدالة على انه مؤمن ويدخل الجنة حتى قال صلي الله  
عليه وسلم لابي ذر لما بات في السؤال عنوان زنى وان سرق  
على رغم انف ابي ذر والثالث بان الشارع يعطي الحكمي  
حكم الحق وهو في حال النوم والغفلة مصدق حكماء والا  
 فهو مشترك الازام لجريانه في الاعمال والرابع بان السجود  
للقسم علامه على عدم التصديق لانه ينافي التصديق بانه  
لامعبد الا الله وتعسك من قال هو الطاعات مطلقا ومن قال  
هو مجموع الثلاثة بقوله صلي الله عليه وسلم الائمان بعض وسبعون  
شعبة اعلاها قول لا اله الا الله وادنها امامطة الاذى عن  
الطريق وهو مندفع بان المراد شعب الائمان لا نفس الائمان  
( تتمة ) من قالوا ان الائمان هو الطاعات يعتبرون التصديق  
شرط لها لتوقفها عليه ثم انه اعظم الطاعات فيجوز ان القائدين  
ي بذلك ارادوا بالطاعات ما يشمل الطاعة الباطنية القلبية

كالتصديق والنظر الموصل اليه ف تكون الاعمال الظاهرة  
جزء من حقيقة اليمان عندهم كما صرّح به سعد الدين التفتازاني  
في رجم إلى قول جمهور السلف والمحذفين

فصل - الجمود على صحة إيمان المقلد و اشترط الشيخ  
الأشعرى ابتناء كل عقيدة من عقائد اليمان على دليل ولو  
أجمالاً لأن لم يقتدر على تفصيل وجه دلالته ودفع الشبهة التي  
تردد عليه ودفع بأنه يلزم منه تكفير العوام وهم غالباً المؤمنين  
واشترط المعتزلة ابتناء كل عقيدة على دليل تفصيلي بمحض يقتدر  
معه على ماذ كرو صرّح أبوهاشم منهم بأنه إن عجز عن ذلك  
كان كافراً قالوا لازم الواجب فيه هو العلم وهو اماعن ضرورة  
أو دليل ولا ضرورة فتعين الدليل ويدفع بأن الواجب هو الاعتقاد  
الجائز وهو يحصل بالتقليد والختار أن النظر الموصل إلى العلم  
واجب في ذاته لا لاجل ابتناء اليمان عليه فتاركه عاص لكافر  
وحيث عن بعض أهل السنة وبعض المعتزلة أن المكافئ بالنظر هو  
ال قادر عليه دون العاجز عنه كـ كثير العوام سينا النساء والعبيد

فصل - مذهب الاشاعرة والمعزلة أن اليمان يزيد  
وينقص وحكي عن الشافعى وكثير من العلماء لا نهلو لم يتفاوت  
لكان ايمان آحاد الامة بل الفساق منها مساوا لایمان الانبياء  
والملائكة وهو باطل ولظاهر الكتاب والسنة واذا تأيت  
عليهم آياته زادتهم ايمانا ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ويزاد الدين  
آمنوا ايمانا وما زادهم الا ايمانا وتسليما فاما الذين آمنوا فزادتهم  
ايمانا وعن ابن عمر وروى مرفوعا اياضالو وزن ايمان ابى بكر  
بایمان هذه الامة لرجح به ومذهب ابى حنيفة واصحابه وكثير  
من العلماء أنه لا يزيد ولا ينقص واختاره امام الحرميين لانه  
التصديق البالغ حد الجزم والاذعان ولا يتصور فيه الزبادة  
والنقصان وقال الامام الرازى وامام الحرميين ان هذا الخلاف  
فرع تفسير اليمان فان فسر بالتصديق فلا يتفاوت وان فسر  
بالطاعات فهو يتفاوت

فصل - الجھور على أن الاسلام والایمان واحد وصرح  
بعضهم بترادفها لكن يعني رجوعھا الى الاذعان والقبول

والتسليم والانقياد لـ كل ماجاء به النبي صلى الله عليه وسلم من الدين وان كل مؤمن مسلم وبالعكس للاجماع دلاله النصوص مثل قوله تعالى ومن ياتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه مع أن اليمان مقبول وقوله تعالى فاخر جنامن كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المساهين وقوله تعالى قل لآمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم الإيمان واحتاج المخالف بنحو قوله تعالى قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا او قوله تعالى ان المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات وقوله عليه الصلاة والسلام في جواب السؤال عن اليمان اليمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله الى آخره وعن الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وتهريم الصلاة وتؤتي الزكاة الى آخره ودفع الاول بأن الاسلام يطلق على الاستسلام والانقياد الظاهر والثاني بان تفاصير المفهوم في الجملة كاف في العطف والثالث بان الحديث بيان لتعلق اليمان اولا وشرائع الاسلام ثانيا اذ قد ورد

مثله في الإيمان حيث قال صلى الله عليه وسلم لقوم وفدوه  
عليه اندرؤن ما لا يعنى بالله وحده فقالوا الله ورسوله اعلم فقال  
شہادة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّداً سَوْلَ اللَّهُ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِتَاءَ  
الذِكَاءَ إِلَى آخِرِهِ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيمَانٌ بِضَعْفٍ وَسَبْعُونَ  
شَعْبَةً أَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّا هَا مَاطَةً لِلْأَذْى عَنِ الظَّرِيقَ

فصل .. ان الكفر قال الغزالى هو تكذيب النبي  
صلى الله عليه وسلم في شيء مما علم مجتبه به من الدين  
لكنه لا يشمل الكافر الخالى عن التصديق والتکذیب ولا  
يشمل ابليس وقد قال تعالى وكان من الكافرين وقال القاضى  
هو الجيد بالله تعالى وفسر بالجهل ورد بان الكافر قد يعرف  
الله تعالى ويصدق به والمؤمن قد لا يعرف بعض احكامه  
فاجيب بان المراد الجيد به في شيء مما علم قطعاً أنه من  
أحكامه واختار السعد التفتازاني أنه عدم الإيمان فلا يرد عليه  
شيء مما مر لكن يكون عدميا وقال بعض الأفضل هو ضد  
الإيمان فيكون وجوديا ويشمل التکذیب بشيء مما علم مجتبى النبي

صلى الله عليه وسلم به من الدين والتردد في شيء من ذلك  
ونفقة النفس عمما عرفته من ذلك وكراهيته تكبراً وعندما  
كحال أهل الكتاب والمتصيّة التي تكون علامه على التكذيب  
كالسجود للصنم والقاء المصحف في القاذوره وأما التي ليست  
كذلك فلاتكون كفر الا عند الخوارج وسيأتي رده وقالت  
المعزلة هو ارتکاب قبيح أو أخلاق بواجب يستحق به  
اعظم العقاب وفيه أن هذامن أحكام الكفر لامن ذاتياته ولا من  
لوازمه البينة على انه اراد اعظم العقاب على الاطلاق  
لم يصدق الاعلى اشد انواع الكفر وان اراد اعظم بالنسبة الى  
مادونه صدق على كثير من المعاصي وقيل هو عند كل طائفة  
مقابل لما فسر وابه اليمان لكنه لا يستقيم على القول بالمنزلة بين  
المنزلين اصلاً كما سيأتي للمعزلة ولا على قول السلف ظاهراً  
فصل - جمهور المتكلمين والفقهاء على ان اهل  
القبيلة كلهم مؤمنون لا كفار وان خالقوا الحق في  
بعض العقائد كالمجسمة والمعزلة والمحبرة والمرجحة والروافض

وَالخُواجَةُ مَا لَمْ يَخْالِفُوا فِي حَكْمٍ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ كَحَدُوثِ  
الْعَالَمِ وَعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْجَزِئِيَّاتِ وَحُشْرِ الْأَجْسَادِ لَا زَانَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْحَثُ عَنْ اعْتِقَادِ مِنْ حَكْمِ بِاسْلَامِهِ فِي تِلْكَ الْعَقَائِدِ  
كَكُونِ الْبَارِيِّ فِي جَهَةِ أَوْلَا وَكَوْنِهِ يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ بِعِلْمٍ أَوْ يَلْهُمُ  
بِذَاتِهِ وَكَوْنِ الْعَبْدِ مَوْجِدًا لَفْعَلَهُ أَوْ الْمَوْجِدُ لَهُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى  
وَكَوْنِهِ تَعَالَى تَصْحِيرَ رَوْيَتِهِ أَوْلَا وَأَمَّا دَمْ بِحَتْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ اعْتِقَادِهِ فِيهَا هُوَ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الدِّينِ فَلَلَّا كَتَفَا  
بِظَهُورِ دِيلِهِ وَلَوْ اجْمَالِهِ وَلَمَّا مَاقَ الْمُعَزَّلَةُ فَكَفَرَ وَابْعَضُ الاصْحَابِ  
بِإِبْيَاضِهِمُ الصَّفَاتِ الْقَدِيمَةِ وَانْكَارَهُمُ كَوْنَ الْعَبْدِ فَاعْلَالُ لَفْعَلِهِ  
وَنَسْبَتِهِمُ فَعْلَ الْعَبْدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَقَوْلُهُمُ بِقَدْمِ الْقُرْآنِ وَبِخَرْوَجِ  
صَاحِبِ الْكَبِيرَةِ مِنَ النَّارِ فَكَفَرَ بِعَضُ الاصْحَابِ الْمُعَزَّلَةِ  
فِي نَفِي الصَّفَاتِ وَانْكَارِ إِيجَادِ اللَّهِ لَفْعَلِ الْعَبْدِ وَقَوْلُهُمُ بِخَلْقِ  
الْقُرْآنِ وَانْكَارَهُمُ أَنْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ  
وَقَوْلُهُمُ الْعَدُومُ شَيْءٌ بِمَعْنَى ثَابَتَ مُتَقْرَرٌ فِي الْأَزْلِ وَقَالَ بَعْضُ  
الاصْحَابِ وَالْمُعَزَّلَةُ بِكَفَرِ الْجَسْمَةِ لَقَوْلُهُمُ بِأَنَّهُ تَهْلِي جَسْمًا وَفِي

جهة وبعضاً يكفر الروافض والخوارج لقد حبهم في أكابر  
الصحابة وقال قدماء العتزلة بـ كفر المحبة لقولهم أن العبد  
لا اختيار له في فعله اصلاً وتمسكوا في جميع ذلك بأنها تستلزم  
لوازم هي كفر وهو مندفع عن اللزوم في بعضها ومنع كون  
اللازم كفراً في بعضها

فصل - الكفر يزيد وينقص لأنه لم يكن كذلك  
إذ كان كفر المتردد مساوياً لـ كفر الحازم بالتشكيك في بلـ كفر  
مدعى الالوهية لنفسه فقط كفر عون وهو باطل ولقوله  
تعالى الاعراب أشد كفراً وتفاقاً وقوله تعالى إن الذين آمنوا  
بـ كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً وقوله تعالى  
واما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً الى رجسهم في  
مقابلة قوله تعالى فاما الذين آمنوا فزادتهم ايانا

فصل - من لم تبلغه دعوة رسول اصلاح فليس  
بـ مؤمن ولا كافر لعدم احكام شرعية عنده يتعلق بها ايمانه  
أو كفره ولعدم تكليفة اصلاح وعدم تبعيته لـ كلف وـ مأواه

الجنة تفضل لاثوابا ومن بلغته دعوة رسول  
لم يرسل اليه من أهل الفترة كالعرب بعد انقطاع شريعة  
اسماويل عليه السلام وقبل وجود شريعة محمد صلى الله عليه  
وسلم اذا بلغتهم دعوة موسى او غيره خمود الاشاعرة من  
المتكلمين والاصوليين والفقهاء الشافعية علي انهم غير مكلفين  
اصلا بنزلة من لم تبلغه دعوة رسول اصلا لقوله تعالى وما  
كنا معذبين حتى نبعث رسولاً اى وما كنا معذبين أحداً  
حتي نبعث اليه رسولاً لئلا يكون للناس على الله حجة بعد  
الرسل بأن يقولوا ربنا لولا أرسلت اليانا رسولنا الايه وقال  
جماعة انهم مكلفون باصول الدين دون فروعه فمن لم ينظر في  
صحة تلك الدعوة كان معربنا عنها فهو كافر ومن نظر ولم  
يعتقد صحتها فهو كافر لما صح من تعذيب جماعة من أهل  
الفترة واختاره النوى من الشافعية ودفع بأن ما صح من  
تعذيبهم خبر أحد لا يعارض النطع بعدم التعذيب ولخصوصية  
فيهم عالمها الله ورسوله ولما حكمت العزلة العقل قالوا من

اعتقد منهم صوابا وعمل صالحا فهو من أهل الجنة ومن لا  
فهو من أهل النار

فصل - الكبيرة لا تخرج فاعلها من الإيمان  
عند الجمهور لأنها لا تنافي التصديق ولآيات والاحاديث  
الناطقة بطلاق المؤمن على العاصي كقوله تعالى يأيها الذين  
آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل يأيها الذين آمنوا تو بوا  
إلى الله توبة نصوحا وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ولا جماع  
الامة من عصر النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليوم على  
الصلوة على من مات من أهل القبلة من غير توبة وعلى الدعاء  
والاستغفار لهم مع العلم بارتكابهم الكبائر ولو لم يكونوا مؤمنين  
لم يجز ذلك باتفاق الكل وقالت العزيلة أنها تخرجهم من الإيمان  
ولا تدخله في الكفر فيكون واسطة لأن فسقهم مجمع عليه  
وإيمانه مختلف فيه فقيل مؤمن كما عليه أهل السنة وقيل  
كافر كما عليه الخوارج وسيأتي فنأخذ بالجمع عليه ونترك  
المختلف فيه ولا أنه ليس مؤمنا قوله تعالى أفن كان مؤمنا كمن

كان فاسقاً وقوله عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني وهو  
مؤمن ولا كافر لأن السلف كانوا لا يجرون عليه أحكام  
المرتدين وكانوا يدفنونه في مقابر المسلمين ويندفع الأول بأنه  
احداث لقول مخالف لما أجمع عليه السلف من عدم المزلة  
بين المزليتين والثاني بأن المراد بالفاسق في الآية الكافر  
والحديث وارد على سبيل التغليظ كما مر وقال الخوارج  
كل معصية ولو صغيرة تخرج فاعلها من الإيمان وتدخله في  
الكفر للنصوص الظاهرة في أن الفاسق كافر ك قوله تعالى  
ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن كفر بعد  
ذلك فأولئك هم الفاسقون وقوله عليه الصلاة والسلام  
من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر وفي أن العذاب  
مختص بالكافر ك قوله تعالى إن العذاب على من كذب  
وتولى إن الخزي اليوم والسوء على الكافرين وهو مندفع  
بأنها متروكة الضواهر للنصوص القاطعة على أن مرتكب  
الكبيرة ليس بكافر وللجماع المنعقد على ذلك قبل ظهور

المخالفين هذا وقد اورد علي جمهور السلف والمحدثين أنه لو  
كانت الطاعات جزءا من حقيقة الإيمان كما قالوا لكان فاعل  
الكبيرة غير مؤمن عندم أيضا لكنهم يقولون بأنه مؤمن ودفع  
بأنها جزء كمال لا جزء حقيقي وبأن الإيمان يطلق على التصديق  
كما يطلق على المجموع فإذا اتفق المعني الثاني بمعنى المعني الأول  
فصل - فاعل الكبيرة من المؤمنين اذا مات من غير

توبه لا يخلد في النار ان دخلها بل لا بد من دخوله الجنة خالدا  
فيها ابدا عند الجم眾 لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا  
يره والإيمان عمل خير لا يمكن أن يرى جراءه قبل دخول النار  
ثم يدخل فيخلد فيها لانه باطل بالاجماع ولقوله تعالى في الجنة  
وما هم منها بخارجين فتعين الخروج من النار ودخوله في  
عموم آيات الوعد للمؤمنين بالجنة على وجه الخلود الابدي  
ولان الخلود في النار جزاء الكافر فلو جوزى به غيره كان  
زيادة على قدر الجنابة فلا يكون عدلا وقللت الخوارج والمعزلة  
لا بد من دخوله النار وخلوده فيها ابدا اما عند الخوارج

فلانه كافر بل فاعل المعصية ولو صغيرة كافر عندهم وقد من  
بطلانه ويلزمه أن نظرة واحدة إلى الجنبية تحيط جميع الطاعات  
ظاهرة وباطنة وهو خلاف الاجماع وأما عند العزلة فلانه  
يستحق العقاب الذي هو مضره خالصة دائمة فينا في استحقاق  
الثواب الذي هو منفعة خالصة دائمة وللنصول الدالة على  
الخلود كقوله تعالى ومن يقتل مؤمناً متعمداً جزاؤه جهنم خالداً  
فيها ومن يعص الله ورسوله وي تعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها  
ومن كسب سيئه واحاطت به خططيته فأولئك أصحاب النار هم  
فيها خالدون وإن الفجاري في جهنم يصلون نهايـم الدين وما هم عنها  
بعاينـين والأول مندفع بـنـعـمـ الاستحقاق يعني الاستـيـجابـ وـمنـعـ  
قيد الدوام والثاني مندفع بتـأـويـلـ الآـيـاتـ فـالـمرـادـمـ يـقـتلـ مؤـمنـاـ  
لـكـونـهـ مـؤـمنـاـ وـذـلـكـ لـأـيـكـونـ الـكـافـرـ وـكـذـاـ منـ تـعـدـيـ جـمـيعـ  
الـحـدـودـ وـمـنـ اـحـاطـتـ بـهـ الـخـطـيـئـهـ وـشـملـتـهـ مـنـ كـلـ جـائزـ وـلـوـسـلمـ  
فـالـخـلـوـ دـقـدـيـسـعـمـلـ فـيـ الـمـكـثـ الطـوـيلـ كـقـوـلـهـمـ سـجـنـ مـخـلـدـ وـوقفـ  
مـخـلـدـ وـخـلـدـ اللـهـ مـلـكـهـ وـالـفـجـارـهـمـ الـكـفـارـ أـوـلـئـكـهـمـ الـكـفـرـةـ الـفـجـرـةـ

فصل - لا يغفو الله عن الكفر اذا مات صاحبه عليه  
باجماع المسلمين لقوله تعالى ان الله لا يغفر أئذ شرك به ويجوز  
الغفو عنه عقلاً عندنا لأن العقاب عليه حقه تعالى ذله اسقاطه  
وقالت المعتزلة يمتنع لأن قضية الحكمة التفرقة بين المسيء  
والمحسن ولاز المكرر نهاية في الجنائية لا يتحمل الاباحة فلا  
يتحمل الغفو ولاز الكافر يعتقد حقاً ولا يطلب اعفوا فلم  
يكن الغفو عنه حكمة ولا انه اعتقاد الا بدفيو جب جراء الا بد  
ويندفع الاول بمنع كون التفرقة قضية الحكمة لجواز ان يكون  
في التسوية حكمة خفية لا نعلمها ولو سلم فيجوز التفرقة بغير  
تعذيب المسيء كحرمانه من الشواب دون المحسن والثاني بمنع ان  
كون نهاية الجنائية غير متحمل للاباحة يقتضي عدم احتمال الغفو  
لجواز ان نهاية المكرر تقتضي الغفو عن نهاية الجنائية الذي  
لا يتحمل الاباحة والثالث بمنع ان كون الغفو حكمة متوقف  
على طلبه والرابع : بمنع ذلك الابحاب

فصل - ويجوز الغفو عن المكروه ولو مات صاحبها

بدون توبه عقلا وسما لان العقاب عليها حقه تعالى فله تركه  
ولقوله تعالى ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ان الله يغفر الذنوب  
جبيعا وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلهم وقال المعتزلة  
لا يجوز العفو عنها بلا توبه لان العبد اذا علم انه لا يعاقب  
على ذنبه كان ذلك تقريرا للمذنب على الذنب واغراء لغيره  
عليه وهذا ينافي حكمه ارسال الرسل وللآيات والاحاديث  
الواردة في وعيد العصاة ويندفع الاول بان مجرد تجويز العفو  
لا يقتضي ظن عدم العقاب ففضلا عن علمه كيف والعمومات  
الواردة في الوعيد المقرونة بغاية من التهديد ترجح جانب  
الوقوع بالنسبة الى كل واحد وكفي به زاجرا والثاني بانها  
على تقدير عمومها انا تدل على الواقع دون الوجوب وبانه  
قد كثرت النصوص الواردة في العفو كقوله تعالى ان الله  
يغفر الذنوب جبيعا الى اخر ما مر وكتابه تعالى ويعفو عن  
السيئات ويعفو عن كثير فتخرج المذنب المغفور له عن عمومات  
الوعيد وبان الخلف في الوعيد كرم لان الكرم اذا ا وعد  
( ٨ — خلاصة )

عبد المؤمن جاز ان يكون ايعاده مقيدا بالمشيئة وترك اظهاره للتهديد فلا خلف في الحقيقة وبالجملة يغفو عن البعض ويغذب بالبعض عملا بادلة العفو وادلة الوعيد وقالوا لا يجوز العقاب عليها بعد التوبة لانه بعدها ظلم ولا انه وعد بقبول التوبة في نحو قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويغفو عن السيئات ويدفع الاول بان تصرف الحكم العدل في ملائكة لا يوصف بالظلم اصلا والثاني بانه لا يقتضي القطع بذلك لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم بجعل التكفير بعد التوبة مرجوا

فصل - ويجوز العفو عن الصغيرة والعقاب عليها عند الجمود سواء اجتنب فاعليها الكبائر او لا وسواء تاب فاعليها او لا لعموم النصوص الواردة في العفو والنصوص الواردة في العقاب كقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك من يشاء فغفرة الصغيرة مقيدة بالمشيئة وقوله تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب

من يشاء وهو شامل للصغيرة وقوله تعالى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها والاحصاء انما يكون للحساب والجازة وذهب جماعة من الفقهاء والمخذلين والمعزلة الى انه اذا اجتنب الكبائر لم يجز سمعا عقابه على الصغار قطعا لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ودفع بانه لو قطع بتکفيرها حينئذ ل كانت له في حكم المباح وذلك نقض لعرى الشریعة فالمعنی في الآية نكفر عنكم سيئاتكم ان شئنا و قال بعض الفضلاء في تفسیره نكفر عنكم سيئاتكم بالطاعة وذهب المرجئة الى انه لا عقاب على معصية مع وجود الإيمان كما انه لا ثواب على طاعة مع وجود الكفر وهو باطل بالاجاع وبالتصوّص الواردة في العقاب على المعصية واما عدم الثواب على الطاعة مع وجود الكفر فلانه يحيط الاعمال أولئك حبطت اعمالهم

فصل - التوبه ندم العبد على معصيته من حيث انها معصية وهو تأسفه وتحسره وتحزن له على فعلها لخالفة امر ربه وانما يتحقق

باقلاعه عنها أن كان متلبسا بها وامكنته تركها وعزمه على عدم العود إليها لو قدر على فعلها وتدارك ما يمكن تداركه من الحق الناشيء عنها كرد المتصوب وقضاء الصلاة وقال المعتزلة يكفي في الندم اعتقاد أنه أساء وأنه لو امكنته رد المعصية لردها لأن أهل الجنة يندمون على تقصرهم ولا حزن ولا نعاصي مكلف بالتنورة دائمًا وقد لا يكفي تحصيل الحزن وقد ينبع ذلك واعتقاد عوامهم أنه يكفي مجرد قول العاصي تبت ورجعت وعليه عمل عوام الأمة اليوم وليس بشيء وهي واجبة عندنا بالشرع لقوله تعالى وتبوا إلى الله جميعا إيمانا المؤمنون توبوا إلى الله توبة نصوحًا ونحو ذلك وبالعقل عند المعتزلة لما فيه من دفع ضرر العقاب ولأن الندم على فعل القبيح من مقتضيات العقل الصحيح وهو مبني على تحكيمه لهم العقل

فصل - يجوز العفو عن المعصية ولو كبيرة بالشفاعة من الانبياء وغيرهم من الآخيار لما استفاض واشتهر من الاخبار كقوله عليه الصلاة والسلام شفاعتي لأهل الكبار من امتي

ويروي ادخرت شفاعتي وأما حديث لا تناول شفاعتي أهل الكبار من امته فقال بعض الفضلاء موضوع باتفاق وعلى تقدير صحته محمول على من ارتد منهم وقد استدل بقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات أى لذنبهم وهي تعم الكبار وبقوله تعالى في حق الكفار ما تفعهم شفاعة الشافعيين فإنه مسوق في تبيح حالمهم وتحقيق يأسهم ولو كان عدم تفعها غير مختص بهم لما سبق هذا الكلام في ذلك المسايق وقال المعترضة إنما تقبل الشفاعة في رفع الدرجات بناء على قوله ان فاعل الكبيرة بدون توبة يجب تخليله في النار فلا تقبل في حقه شفاعة كالكافار والتائب وفاعل الصغيرة المحتجب عن الكبيرة يجب العفو عنها بالتوبة والاجتناب فلا معنى للشفاعة في حقه الرفع العقاب فتعين أن تكون الشفاعة المقبولة لرفع الدرجات دون رفع العقاب وقد مر بطلان قوله واستدلوا بقوله تعالى واتقوا يوم لا تجزى نفس عن نفس شيئاً الآية لا يبع فيه ولا خلة ولا شفاعة ماللظالمين من حيم ولا شفيع

يطاع فما تنفعهم شفاعة الشافعيين وهو مندفع بانها بعد تسلیم  
عمومها في الا زمان والاحوال يجب تخصيصها بالکفار جمعا  
بين الادلة والا فهی مشتركة الا زمام لأنها لو سلم عمومها  
من كل وجه لا فادت عدم الشفاعة في رفع الدرجات ايضا  
(تنة) علم مما امر انه لا يجوز العفو عن الكفر الا بالدخول في  
الاسلام ويجوز العفو عن السکبیرة والصغریة بمحض الفضل  
وبالتوبه وبالشفاعة وعن الصغیرة باجتیاب السکبیرة وبفعل  
بعض الطاعات أن الحسنات يذهبن السیئات

### ( الكلام في الامامة )

فصل - الامامة ریاسة عامة في امور الدين والدنيا  
خلافة عن النبي صلي الله عليه وسلم ونصب الامام واجب  
على الناس سمعا عندنا لاجماع الامة حتى قدموه على دفنه  
صلي الله عليه وسلم ولانه لا يم الواجب من اقامته الحدود  
وسد الثغور وتجهيز الجيوش ونحو ذلك الا به وعقلاء عند  
المعتزلة لانه لدفع الضرر وهو واجب عقلا ويدفع بانه مبني

علي تحكيمهم العقل وواجب على الله تعالى عند الشيعة لكونه  
لطفا محسنا محصلا للمعرفة مقتربا إلى الطاعة مبعدا عن المعصية  
فكأنهم يوافقون المعتزلة في إيجابهم على الله ما يستحسن العقل  
من الأفعال وقد مر انه لا يجب على الله شيء وقالت الخوارج  
لا يجب أصلا لما فيه من اثاره الفتنة ودفع بان فتنته عدمه اشد  
من فتنه وجوده

فصل - شرط الامامة البلوغ والعقل والاسلام والخırية  
والذكورة والعدالة وزاد الجمбор الشجاعة والاجماد  
في الاصول والفروع واصابة الرأى وكونه قرشيا ولو لم تتوفر  
تلك الشروط جاز تنفيذ الاحكام من يولي او يتولى بالتعغل  
وقوة الشوكة وزاد الشيعة ان يكون هاشمي بل علويانا وان  
يكون عالما بجميع الاحكام الدينية ودفع بان ذلك مخالف  
للجماع ولا حجة لهم عليه وان يكون افضل اهل زمانه لان  
تقديم المفضول مع وجود الفاضل قبيح عقلا وتقديم احد  
المتساوين ترجيح بلا مرجع وهو مبني على تحكيمهم العقل

ونقل ذلك عن الاشعرى لتوقف حصول الفرض من نصها عليه وللمقياس على النبوة ودفع بأنه قد يكون المفضول اقدر على القيام بواجبات الامامة من الفاضل وان يكون معصوما قياسا على النبوة ولا انه تجحب اطاعته ولأن العصبية ظلم وعهد الامامة لا يناله الظالمون ودفع الاول بالفرق والثانى بأنه انا تجحب اطاعته فيما وافق الشرع والثالث بان المراد بالعهد في قوله تعالى لا ينال عهدي الفالملين عهد النبوة خاصة واما اشتراط المعجزة والعمل بكل شيء حتى الغيبات والحرف والصناعات وطبعات الاغذية والادوية وعجائب البر والبحر والسماء والارض فمن خرافات الغلاة من الروافض

فصل - تتعقد الامامة بالنص من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من الامام السابق بالاجماع وبيعة اهل الحل والعقد من الامة بالاجماع قبل ظهور الخالفين اذ قد انعقدت لا بي بكر رضي الله عنه ببيعة من غير نكير فصار ذلك اجماعا على انعقادها بها ولو وقعت البيعة من واحد من اهل الحل والعقد



للإمامية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويدعو الناس إلى  
اتباعه ووقفهم الجبائي من المعتزلة ولا مستند له يعتمد عليه

فصل - الإمام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أبو بكر رضي الله عنه لاجماع أهل الحلال والمقدد على خلافه  
وذلك أن الصحابة اجتمعوا وتنازعوا في الخلافة بعده صلى الله عليه وسلم حتى قال بعض الانصار للماءجرين منا أمير  
ومنكم أمير فقال أبو بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة في قريش فاذعن الانصار لذلك واجمعت  
الصحابة على جعلها في أبي بكر وعلى العباس ثم اختار معظمهم  
أبا بكر وبايده وقال العباس أعلى إمدادي ذلك أبا ياعك حتى يقول  
الناس بایع عم رسول الله ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فلا يختلف فيك اثنان وروي أن الزبير رضي الله عنه  
سل السيف وقال لا أرضي بخلافة أبي بكر وقال أبو سفيان  
أرضيتم يا بني عبد مناف أنا لي عليكم تيس يعني أبا بكر وبعد هذا كله  
استقر رأي الكل على خلافة أبي بكر وبايده على وسائل المتخلفين

وانقادوا لا وامر هو صلوا معه الجموع الاعياد فصار ذلك اجماعا على  
خلافته ولم يوجد نص من رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
خلافة احد ولو كان اظہر لتوفر الدواعي الى اظهاره نعم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ايتوني بكتاب  
وقرطاس اكتب كتابا لا مختلف فيه اثنان ثم قال يا ايي الله والمسماون  
الا ابا بكر وروي اكتب لابي بكر كتابا الحديث واستختلف  
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فتمال على رضيتك  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لديتنا فرضيناكم لدنيانا ثم عمر  
رضي الله عنه لان ابا بكر قبل موته املي على عمان كتاب  
عهده لعمر وامر الناس ان يبايعوا ملن في الصحيحه فبايعوا  
حتى مرت بعلي فقال بايعنا ملن فيها وان كان عمر فاجتمع له  
النص من الامام السابق والبيعة من اهل الحل والعقد ثم عمان  
رضي الله عنه لان عمر قبل استشهاده ترك الخلافة شورى  
بين ستة عمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير  
وسعد بن ابي وقاص ثم فوض خمسهم الامر الى عبد الرحمن

ورضوا بحكمه فاختار عثمان وبايده بمحضر من الصحابة فبایعوه  
تم على رضى الله عنه لانه بعد استشهاد عثمان اجتمع كبار  
المهاجرين والأنصار على علي وبایعوه وبعد استشهاد علي انتقلت  
الى ابنه الحسن وبعد ستة أشهر سلم الامر الى معاوية سدا الباب  
الفتنة وصارت ملكاً عوضاً كما اخبر به الصادق صلی الله  
عليه وسلم وخالفت الشيعة فقالوا الامام الحق بعد رسول الله  
صلی الله عليه وسلم هو على وادعوا وجود النص على إمامته  
اجحلا وتفصيلا اما الاول فلانه كانت عادته صلی الله عليه  
 وسلم الاستخلاف على المدينة اذا غاب عنها وشفقته وحرصه  
 على انتظام امر الامة يقضي بالاستخلاف عليها فكيف  
 لا يستخلف على الامة عند الغيبة الكبرى التي لا رجوع بعدها  
 الى الدنيا واما الثاني فلنحو قوله تعالى واولو الارحام بعضهم  
 اولى ببعض وقوله صلی الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى  
 مولاه وقوله اعلى انت مني بنزرة هارون من موسى وقد حروا  
 في اي بكر علاماً وقضاء وانكروا ثبوت الخلافة بالبيعة


والكل مردود اما الاول فيجوز ان النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى عن النص علي الخلافة بعلمه ان الصحابة يقومون بتعيين الخليفة ولو سلم فلا يلزم أن يكون النص على بخصوصه واما أولوية بعض الارحام بعض في كتاب الله وقوله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه وانت مني بمنزلة هارون من موسى فبمقدوره كونه نصافي خلافة على الامامة واما قدحهم في ابي بكر فبقوله صلى الله عليه وسلم افتدوا بالذين من بعدي اي بكر وعمرو واما انكارهم ثبوت الخلافة بالبيعة فبالاجماع علي انعقادها بها كما مر وقالوا سببا الامامية منهم الامام بعد علي هو الحسن ثم اخوه الحسين ثم ابنه علي زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد الجواد التقى ثم ابنه علي الزكي النقاشي ثم ابنه الحسن العسكري ثم ابنه محمد القاسم المهدى المنتظر وقد اختفى خوفا من اعدائه وسيظهر فيما لاحقا قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلا ويدعون

انه ثبت بالتواتر نص كل سابق منهم على اللاحق وان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال في الحسين رضي الله عنه ابني هذا امام  
ابن امام اخو امام ابو ائمه تسعه تاسعهم قائمهم ولا حامل لهم  
علي تلك الا عجيب الا غلبة التعصب وقال السعد التفتازاني  
كيف لم تبلغ هذه المتواترات زيد ابن علي مع بخلافة قدره  
بعد مائة سنة وبلغت احد الروافض بعد سبعينه ( خاتمة )  
قد وردت الاحاديث الصحيحة في ظهور امام من ولد فاطمة  
الزهراء رضي الله عنها يملا الدنيا قسطا وعدلا كما مائت  
جورا وظلما فذهب العلماء الي انه امام عادل من ولد فاطمة  
بحلقه الله متى شاء ويعشه نصرة لدينه وزعمت الامامية  
من الشيعة انه محمد بن الحسن العسكري اختفي عن الناس  
خوفا من الاعداء ولا استحالة في طول عمره كنوح ولقمان  
وعيسى عليهم السلام وفي ينابيع المودة لبعض الشيعة ان نرجس  
ام المهدي كانت امة لـ كيمية عمدة الحسن العسكري فوهبها  
له فولنته له ليلة نصف شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين

ثم جاءت حكيمه بعد أيام وسألت اباه عنه فقال يا عمه استودعناه الله الذى استودعه ام موسى موسى وانكر ذلك سائر الفرق لانه ادعاء امر مستبعد جدا في هذه الامة القصيرة الاعمار من غير دليل ولا امامرة عليه ولا ان اختفاء امام هذا القدر من الاعوام بحيث لا يظهر منه الا الاسم بعيد جدا ولأن امامته مع هذا الاختفاء عبث لان المقصود من الامامة حفظ الشريعة ودفع الجور ولا معنى لخوفه في الزمان السابق دون الزمان اللاحق وما ذكر في ينابيع المودة قد ينافي ما ذكر عنهم من ان اختفاءه كان خوفا من الاعداء ووردت الاحاديث أيضا في نزول عيسى عليه السلام واما اجتماعه بامام الامة حينئذ وصلاته معه اماما او مأمورا فقال السعد لم يرد فيه شيء يصلح للتعوييل عليه ووردت في خروج الدجال وان عيسى يقتله وفي خروج ياجوج وmajogj بعد قتل الدجال وفي طلوع الشمس من مغربها واوله بعض الفلاسفه بانعكاس الامور وجريانها على غير ما ينبغي ووردت في غير ذلك من اشرط

الساعة كخروج الدابة وفي الحديث ان أول الآيات ظهوراً  
طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ضحى وكحصول  
ثلاثة خسوف خسوف بالشرق وخسوف بالغرب وخسوف  
بجزيرة العرب وخروج دخان من السماء وخروج نار من  
ارض المين وقلة العلم والامانة وكثرة الفسق والخيانة وريادة  
الفساق والاراذل وكثرة النساء وقلة الرجال واسفاء الاسلام  
على الزوال وافضاء النظام الى الانحلال والله اعلم وصلى الله  
علي سيدنا محمد النبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم

---



COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU59577533

ME06789

Khulasat ma yuram mi

